



جامعة غرداية

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية



مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

الميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: العلوم الإقتصادية

الشخصي: إقتصاد نفطي وبنكي

الاجارة المنتهية بالتمليك ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة بنك البركة وكالة غرداية

تحت اشراف الأستاذ:

د. عمي السعيد حمزة

من إعداد الطالبة:

• حاج معط الله سالمه

لجنة المناقشة:

بوعبدلي أحلام رئيساً

عمي السعيد حمزة مشرفاً

برنة عبد العزيز مناقشاً

السنة الجامعية 2019/2020م



جامعة غرداية

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية



مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

الميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: العلوم الإقتصادية

الشخصي: إقتصاد نفطي وبنكي

الاجارة المنتهية بالتمليك ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة بنك البركة وكالة غرداية

تحت اشراف الأستاذ:

د. عمي السعيد حمزة

من إعداد الطالبة:

• حاج معط الله سالمه

لجنة المناقشة:

بوعبدلي أحلام رئيساً

عمي السعيد حمزة مشرفاً

برنة عبد العزيز مناقشاً

السنة الجامعية 2019/2020م

الإهداء

الحمد لله الذي نفتح بحمسه الكلام و الحمد لله الذي حمده أفضله ما جرت به الأقلام سبحانه لا نحصي له ثناءً عليه هو كما أثني على نفسه وهو ولي كل إنعم.

وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي فَاتَّ بِحُكْمِهِ بَيْنَ الْمُخْلوقَاتِ، وَرَفَعَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ أَوْتَوُا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ، وَأَشَهَدُ أَنَّ لَا إِلٰهَ إِلَّا
اللّٰهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، الَّذِي بَلَغَ الْعُلُّىٰ بِكُمَالِهِ كَشْفَ الدَّجَىٰ بِجُمَالِهِ كَمْلَتَ
جَمِيعَ خَصَالِهِ، صَلَوَاهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ الَّذِينَ هُمْ أَبْرَارُ الْخَلْقِ قُلُوبًا، وَأَغْزَرُهُمْ

اهدى عملاً هذا :

الى نبع الحنان والحب الى التي سهرت من اجلني الى التي ضحت بشبابها من اجل حياتي والتي كان دعاءها يرافقني
امي تعجز الكلمات عن وصفك لولا وجودك بحياتي وتشجيعي الى لما وصلت الى الذي انا به موصول الى اعدب

إلى الذي تعب من أجل راحتني وتوفير كل الوسائل من أجلني
أبي الغالي على إسال الله أن يحفظك لنا ويطيل في عمرك ويرعاك

اسجد لكما طاعة ورضي وتقدير على كل ساعة ودقيقة وثانية سرقت من حياتكما لا جلي راحتي وسعادي
إلى فخري في هذه الحياة أخي الغالي زوجته

الى من يكن لها قلبي كل حب اختي صغيرتي و وحديتي
الى اخر العنقود اختي الصغير
للبرعمة الوحيدة التي تدخل البهجة والسرور

الى من كانت اكثراً من صديقة الى غالطي وتوأم روحي رفيقة دربي الى من وقفت مع في النساء والضراء
الى الذين ادخلوا البهجة والسرور في حياتي

الى الذين كانوا لنا روح الطيبة التي تحمل الصفاء والنقاء وكإنّو قلباً يهدي للوفاء لكل اساتذتي وأستاذاتي بجامعة غارداية

الى صديقاتي الى كل من ساهم في انجاز هذا البحث من بعيد او قريب.

الشكر والعرفان

اما وانا على عتبة النهاية هذا العمل يأبى القلم مفارقة الورق حتى نتقدم باحر عبارات الشكر

والتقدير والعرفان

الشكر أولاً لله عز وجل الذي وفقنا ومنحنا عقل نميز به ما ينفعنا وما

يضرنا نشكّره ونحمد على نعمه.

ومن باب من لم يشكر الناس لم يشكر الله نتقدم بشكري الحالص إلى كل من سقاني

من بحر علمه، منذ ان تعلمنا الحروف الأبجدية في الكتاب إلى إتمام هذه الشمرة.

شيوخنا الأفاضل، أساتذتنا في كل الأطوار التعليمية الذين ساهموا في إثراء الجانب العلمي لدينا.

إلى الأستاذ الفاضل الذي كان لي سراجاً لإنجاز هذا العمل

ولا يمكنني أن ننسى أساتذتنا الأفاضل

بجامعة غردية

كما اتقدم بالشكر إلى كل موظفي وموظفات جامعة غردية.

والشكر كل الشكر لمن أعانوني بالدعاء...

تهدف هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على صيغ تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال عمليات التمويل الخارجي وقصد معرفة هذا الدور تم اجراء هذه الدراسة بينك البركة في غرداية للفترة الممتدة من 2012 إلى 2019 للتطرق إلى مختلف صيغ التمويل المعتمدة من طرف البنك لهذه المؤسسات، والتي منها المراجحة، الإستصناع، بالإجارة، حيث تعتبر هذه الأخيرة أكثر ملائمة ومرنة للمشاريع الحديثة أو القائمة، وهذا ما أدى بنا إلى طرح إشكالية الدراسة من خلال التساؤل الرئيسي التالي: ما هو دور صيغ التمويل بالإجارة في بنك البركة (وكالة غرداية) في نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

وقد تم الاعتماد على الوثائق المقدمة من طرف البنك المتضمنة الحصيلة الإحصائية لصيغ التمويل إضافة إلى إجراء مقابلة شفوية مع مسؤولي البنك لمعالجة الجوانب المتعلقة بالدراسة، ومن ثمة توصلنا إلى أن يعتمد بنك البركة الجزائري (وكالة غرداية) في تمويله للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على صيغة الإجارة بنسبة كبيرة نظرا لسهولة التعامل بها ووضوح تطبيقاتها ومردوديتها العالية مع قلة مخاطرها، نظرا لتزايد عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القائمة الناشئة التي تتطلب توفر موارد مالية بهذه الصيغة للاستفادة من مزاياها وتحقيق مساهمة في الاقتصاد الوطني كتشغيل اليد العاملة وزيادة في الناتج المحلي الخام أو المساهمة بطريقة مباشرة في التنمية الاقتصادية، كما خلصت هذه الدراسة إلى عدة توصيات والتي من أهمها ضرورة التخفيف من الإجراءات الإدارية لسهولة الحصول على التمويل المعتمد من طرف البنك و التوسيع من الصيغ المختلفة للتمويل من طرف البنك لجعل خيارات متعددة للعملاء .

الكلمات المفتاحية : تمويل ، مؤسسات صغيرة ومتوسطة ، إجارة ، مراجحة ، تنمية إقتصادية.

Summary:

This study aims to shed light on the financing formulas for small and medium enterprises through external financing operations and with the aim of knowing this role. This study was conducted at Al Baraka Bank, Ghardaia branch, for the period from 2012 to 2019 to address the various financing modes approved by the bank for these institutions, including murabahah, Istisna'a, leasing, as the latter is considered more suitable and flexible for modern or existing projects, and this is what led us to pose the problem of the study through the following main question: What is the role of leasing financing formulas in Al Baraka Bank (Ghardaia Agency) in the success of small and medium enterprises?

The bank relied on the documents provided by the bank, including the statistical outcome of the financing formulas, in addition to an oral interview with bank officials to address the aspects related to the study, and from there we came to the conclusion that the Algerian Al Baraka Bank (Ghardaia Agency) in its financing of small and medium enterprises depends on the leasing formula at a large percentage. Due to the ease of dealing with them, the clarity of their applications, their high cost-effectiveness with their low risks, due to the increasing number of emerging small and medium-sized enterprises that require the availability of financial resources in this form to take advantage of their advantages and achieve a contribution to the national economy such as employment, increase in the gross domestic product or directly contribute to development. The economic, as this study concluded with several recommendations, the most important of which is the need to reduce administrative procedures for easy access to financing approved by the bank and expand the various forms of financing by the bank to make multiple options for customers.

Key words : Finance, Small And Medium Enterprises, Leasing, Murabaha, Economic Development

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	العنوان
-	الإهداء
-	كلمة شكر وتقدير
-	قائمة المحتويات
-	قائمة الجداول
-	قائمة الأشكال
أ-ج	مقدمة عامة
الفصل الأول: الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل الإسلامي بصيغة الإيجار المنتهية بالتمليك	
6	تمهيد
7	المبحث الأول: مفهوم وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
7	المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخصائصها
7	الفرع الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
8	الفرع الثاني: معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
9	الفرع الثالث: التعريف الدولية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
13	الفرع الرابع: طرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمشاكل التي تواجهها
16	المطلب الثاني: الإيجار المنتهية بالتمليك
16	الفرع الأول: تعريف الإجارة المنتهية بالتمليك
19	الفرع الثاني: خصائص التمويل بالإجارة المنتهية بالتمليك
20	الفرع الثالث: مزايا وعيوب التمويل بالإجارة المنتهية بالتمليك

فهرس المحتويات

22	الفرع الرابع: ظهور التمويل الاجاري في الجزائر و عوامل ظهوره
23	المبحث الثاني: الدراسات السابقة
23	المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة
23	الفرع الأول : الدراسة السابقة حول صيغ التمويل الإسلامي
25	الفرع الثاني: الدراسات السابقة حول الاستراتيجية المالية
26	المطلب الثاني: تقييم الدراسات السابقة
26	الفرع الأول: التعقيب عن الدراسات السابقة
27	الفرع الثاني: مميزات هذه الدراسة عن الدراسات السابقة
28	خلاصة الفصل الأول
الفصل الثاني: دراسة حالة بنك البركة وكالة غردابية.	
30	تمهيد
31	المبحث الأول: عموميات حول بنك البركة الجزائري
31	المطلب الأول: تقديم بنك البركة الجزائري
50	المطلب الثاني: أهداف بنك البركة الجزائري
32	المطلب الثالث: مختلف المهام والخدمات التي يقوم بها بنك البركة الجزائري
33	المبحث الثاني: دراسة حالة لوكالة بنك البركة غردابية
33	المطلب الأول: مفهوم وهيكل التنظيمي للوكالة غردابية
36	المطلب الثاني: العمليات التمويلية التي تقوم بها الوكالة و المعايير التي تعتمد عليها في اختيار المؤسسات
38	المطلب الثالث: صياغة الإجابة المنتهية بالتمليك، والدراسة الإحصائية للتمويلات الممنوحة من

فهرس المحتويات

	طرف بنك البركة وكالة غرداء
52	خلاصة الفصل
54	الخاتمة
58	قائمة المراجع
	الملاحق

فهرس الجداول

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
12	توزيع المؤسسات ص و م حسب التعريف القانوني	1-1
37	العمليات التمويلية المقدمة من طرف بنك البركة وكالة غردية خلال الفترة. (2016-2018)	1-2
39	مردودية و درجة مخاطرة الصيغ الاجارة التمويلية المستخدمة في بنك البركة الجزائي سنة 2015	2-2
41	توزيعات التمويل بين العميل والبنك	3-2
42	بيانات مالية حول عملية التمويل البنك للعميل	4-2
44	التكلفة التي يتحملها العميل لقاء حصوله على التمويل من البنك بصيغة الاجارة بالتمليك	5-2
45	اهم الوثاق الخاصة للحصول على التمويل بالإجارة المنتهية بالتمليك	6-2
46	يوضح التمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة وكالة غردية على المدى القصير في كل سنة (2012 - 2019)	7-2
47	يوضح التمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة وكالة غردية على المدى المتوسط خلال الفترة (2012 - 2019)	8-2
48	يوضح التمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة وكالة غردية على المدى الطويل خلال الفترة (2012 - 2019):	9-2

فهرس الأشكال

رقم الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
35	الميكل التنظيمي لوكالة غردية.	1
38	مخطط الإجارة المنتهية بالتمليك في بنك البركة	2

مقدمة

تعد البنوك التجارية القلب النابض للاقتصاد أي بلد ما، بإعتبارها مؤسسات مالية تقوم بتقديم مجموعة من الخدمات المصرفية لعملائها ، كما أنها همزة وصل بين المؤسسات الإقتصادية التي لديها فوائض مالية وبحاجة إلى إدخارها أو توظيفها و إستثمارها هذا من جهة ، ومن جهة أخرى أنها تعتبر مصدراً توافياً لمختلف المؤسسات التي بحاجة إلى توفير مورد مالي من خلال مختلف القروض التي تقدمها هاته البنوك سواء القصيرة، متوسطة أو طويلة الأجل ، وهذا ما يساهم في النهوض بالاقتصاد الوطني وتحقيق تنمية إقتصادية بمستويات عالية محققة بذلك قفزة نوعية بإقتصاد البلد.

حيث تختلف القروض المصرفية المقدمة من البنك من بنك آخر حسب النظام الذي يتبعه البنك والصيغ المعتمدة، والتي قد نجد من أهمها على أرض الواقع البنك التجارية التي تعتبر أقدم نوع من البنوك تحت سلطة البنك المركزي ، فهي تقوم بعملية جمع المدخرات من مختلف المتعاملين الإقتصاديين وإستخدام هذه الموارد في صيغ مختلفة من الإقراض مقابل فوائد، أو إستثمار هذه الموارد في أوجه متعددة، كما نجد نوع آخر من البنوك وهو نوع حديث نسبياً ويطلق عليه مصطلح البنك الإسلامية، أي أن المعاملات التي تقوم بها هذه البنوك متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وذلك من خلال تقديم قروض بنكية دون فوائد مالية وفق صيغ متعددة ومتنوعة من أمثلتها المضاربة، المراجة، الإستصناع، الإجارة المنتهية بالتمليك ... إلخ.

تعتبر صيغة التمويل عن طريق الإجارة المنتهية بالتمليك من أهم صيغ التمويل الإسلامي نظراً لتبادل المنافع بين الطرفين بطريقة فعالة من خلال دفع المستأجر أجرة معينة للبنك مقدم هذا النوع من القروض وفق مدة زمنية محددة يتم عند إنقضائها إنتقال الشيء المؤجر إلى الشخص المستأجر أو حسب طبيعة الإتفاق بين الطرفين ، ونظراً لأهمية هذه الصيغة التمويلية فقد تم اختيار أحد البنوك الإسلامية المعتمدة في الجزائر من خلال دراسة حالة بنك البركة الإسلامي وكالة غردية ، والتطرق إلى مختلف الطرق والآليات المعمول بها وفق صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك.

أ- إشكالية الدراسة:

بناء على ما سبق يمكن صياغة الإشكالية الرئيسية التالية:

ما هو دور صيغ التمويل بالإجارة في بنك البركة (وكالة غردية) في نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

ب- التساؤلات الفرعية:

وعلى هذا يمكن صياغة الأسئلة الفرعية التالية :

- ما هي مختلف العمليات التمويلية التي تقوم بها الوكالة ؟
- فيما تمثل المعايير التي تعتمد عليها في اختيار تمويل المؤسسات ؟
- ما المدى الزمني المتاح للتمويلات المنوحة من طرف بنك البركة وكالة غردية ؟
- ما مستوى حصيلة النشاط التمويلي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك بالوكالة ؟

ج- الفرضيات:

للإمام بجوانب الموضوع والإشكالية الجوهرية المطروحة، يمكن تقديم الفرضيات كما يلي:

- تقوم الوكالة محل الدراسة بعدة عمليات تمويلية وفق الشريعة الإسلامية والتي منها بحد التأثير التشغيلي،
صيغة المراجحة ، الإجارة المنتهية بالتمليك ... إلخ ، وغيرها من الصيغ التي تتماشى مع المتطلبات الحالية
والشريعة الإسلامية ؟
- تعتمد الوكالة محل الدراسة على معايير أساسية محددة سلفاً قصد قبول ملف العميل والقيام بتمويله وأهمها
المعايير المتعلقة بوصف العميل وتحديد نوع القرض والمعايير المتعلقة بتحليل مخاطر الائتمان؛
- تقوم الوكالة بعملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق معيار زمني متضمن ثلاث فترات متنوعة
وهي التمويل على المدى القصير ، التمويل على المدى المتوسط والطويل ؟
- يساهم بنك البركة الجزائري (وكالة غردية) في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصيغة الإجارة
المنتهاية بالتمليك والتي شهدت أعلى حصيلة تمويلية مقارنة بباقي صيغ التمويل الأخرى.

د- أهداف هذه الدراسة:

بالإضافة إلى الإجابة على إشكالية البحث، واختبار صحة الفرضيات المتبناة، تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق

ما يلي :

- الوقوف على آليات وضوابط منح التمويل بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك؛
- إظهار مدى ملائمة صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- التعرف على تجربة البنوك الإسلامية الجزائرية في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصيغة الإجارة
المنتهاية بالتمليك من خلال تجربة بنك البركة الجزائري (وكالة غردية).

هـ- حدود الدراسة:

تتمثل حدود الدراسة فيما يلي :

- **الحدود الزمنية :** من أجل الإمام مختلف الجوانب العلمية والعملية للدراسة، قمنا باختيار المدة الزمنية للدراسة والتي تمثلت في الفترة الممتدة من سنة 2012 إلى غاية سنة 2019 حيث تمت دراسة مختلف التمويلات البنكية المنوحة من طرف البنك محل الدراسة.

- **الحدود المكانية :** ترتبط هذه الدراسة من الناحية المكانية بدراسة حالة بنك البركة الإسلامي ، وكالة غردية.

وـ- اسباب اختيار الموضوع:

الاسباب الموضوعية:

- الرغبة في التعمق في الموضوع، والاستفادة منه في الحياة العلمية والعملية؛
- قلة الأعمال التي تناولت تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصيغة الاجار المنتهية بالتمليك، ومحاولة إثراء المكتبة ببحث في الموضوع؛
- أهمية تقنية الاجار المنتهية بالتمليك كأسلوب لتمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الأسباب الذاتية:

- من بين أحد المشاريع المستقبلية لصاحب الدراسة إنشاء وتكوين مؤسسة صغيرة ؛
- الطموح والسعى إلى توسيع الأفكار حول هذا النوع من المؤسسات وما مدى تعاملها بصيغ التمويل؛
- الميليات الشخصية للتجارة.

كـ- مناهج الدراسة:

اعتمدنا في دراستنا هذه الوصفي في الجوانب النظرية للموضوع من خلال تقديم مختلف المفاهيم والتعريف، أما في الجانب التطبيقي استخدمنا منهج دراسة الحالة لبنك البركة ، أما عن الأدوات التي تم الاعتماد عليها لإنجاز هذه الدراسة فتمثلت في المسح المكتبي بهدف التعرف على مختلف المراجع والكتب المتداولة لموضوع الدراسة، إضافة إلى القوانين والجرائم الرسمية، أما فيما يخص دراسة الحالة فاستعملنا أسلوب المقابلة إضافة إلى ملاحظة الوثائق والسجلات الحاسبية لدى البنك .

لـ- صعوبات الدراسة:

تحدر الإشارة إلى أن إعداد هذا البحث لم يكن بالأمر الهين نظراً للصعوبات التي واجهتنا، وعلى رأسها قلة المراجع المتخصصة في دراسة الأجر المنتهية بالتمليك، وبالإضافة على ذلك فإن عدم تواجد شركات الأجر على مستوى ولاية غرداية، حّتّم علينا التنقل مرتّب لجهات متخصصة لخواصة جمع المعلومات الازمة والتي تختص تطبيق هذه التقنية التمويلية ولكن ذلك كان صعباً للغاية بسبب التكشم وعدم السماح بنشر المعلومات على مستوى البنك. وبالنظر إلى كل ذلك، فقد حاولنا قدر المستطاع إعداد هذا البحث على أحسن وجه في ظل ما هو متاح من مادة علمية وبيانات إحصائية.

ي – هيكلة الدراسة:

من أجل الاحتاطة بجوانب الموضوع، والاجابة على الاشكالية المطروحة قسمت الدراسة كما يلي:

الفصل الأول الوجه النظري للدراسة حيث قسم الى مباحثين بكل مبحث مطلبين من خلال التطرق إلى الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك والباحث الثاني للدراسات السابقة .

ويأتي الدور على الفصل الثاني للدراسة التطبيقية الميدانية لبنك البركة وكالة غرداية من خلال مباحثين الأول خصص لمفهوم بنك البركة الجزائر ، بينما الثاني فقد تم عرض دراسة الحالة وعرض إحصائيات واقع صيغ التمويل المعتمدة من قبل البنك محل الدراسة مع التركيز على صيغة التمويل الإجارة المنتهية بالتمليك.

الفصل الأول

الفصل الأول الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

تمهيد:

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دوراً هاماً في الدول النامية ال يقل عن دورها في الدول المتقدمة، بصفتها تساهم في النمو الاقتصادي الوطني وتخلق فرصاً للعمل، وبالرغم من أن هذه المؤسسات ال تحظى إلا بدعم محدود من الحكومات في معظم الدول النامية، إلا أنها تنجح في الاستمرار والنمو، بفضل قدرتها على التكيف والتوصل إلى طائق مبتكرة في الإنتاج والتسويق. لكن هذه المؤسسات العاملة في الدول النامية، ومنها الجزائر، تواجه تحديات خطيرة، نتيجة ما يرز من تطورات إقليمية ودولية، وما شهدته الأسواق المحلية والدولية مؤخراً من التكتلات الاقتصادية الإقليمية وتعاظم في المنافسة مما يجعلها تواجه صعوبات كبيرة في التكليف مع العمولة. وسوف نتطرق في هذا المقال إلى أهمية المؤسسات كبيرة في التكسي الصغيرة والمتوسطة، كام ستعرض إلى واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

بناء على هذا سنتطرق في هذا الفصل الى مباحثين وهما:

- المبحث الأول: مفهوم وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخصائصها وطرق تمويلها
- المبحث الثاني: الدراسات السابقة.

الفصل الأول الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

المبحث الأول: مفهوم وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن تحديد تعريف واضح ودقيق للمؤسسات الصغيرة، يعتبر أمر في غاية الصعوبة، نظراً لعدم وجود اتفاق حول تعريف موحد ودقيق للمؤسسات الصغيرة، غري أن هناك عدة اتجهادات تعتمد على عدد من المعايير المختلفة: مثل حجم العاملة، رأس المال المستثمر، رقم العامل، التكنولوجيا المستخدمة وحجم الأسواق. ومهمان كان المعيار المعتمد للتعريف فهو مختلف من مؤسسة لأخرى ومن دولة لأخرى ومن فترة زمنية لأخرى أيضاً، لذا فإن محاولة تحديد مفهوم دقيق للمؤسسات ص و م يتطلب التطرق أولاً إلى تعريفها.¹

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخصائصها:

الفرع الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

ترجع صعوبة وضع تعريف دقيق وموحد للمؤسسات ص و م إلى تركيبة هذا النوع من المؤسسات، وإلى طبيعة النظرة التي تتبناها الجهات المهتمة بهذا القطاع، وكذلك إلى اختلاف الأماكن و مجالات النشاط. فالاقتصاديات الدول المتقدمة، تختلف تماماً عن اقتصاديات الدول النامية من حيث مستويات النمو والتكنولوجيا المستخدمة والتطور الاقتصادي والاجتماعي والحيط الذي تتوارد ضمنه هذه المؤسسات، ويمكن إرجاع الصعوبات التي تواجه وضع تعريف دقيق وموحد لهذا القطاع إلى ثلاثة عوامل رئيسية هي:²

أولاً: عوامل اقتصادية: ومنها:

اختلاف مستويات النمو: وخصوصاً بين الدول، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول الصناعية كالولايات المتحدة الأمريكية واليابان وألمانيا، تعتبر كبيرة في الدول النامية كالجزائر مثلاً، كما أن شروط النمو الاقتصادي والاجتماعي يختلف من فترة لأخرى، بالإضافة إلى أن المستوى التكنولوجي يحدد بدوره أحجام المؤسسات الاقتصادية ويعكس التفاوت في مستوى التطور الاقتصادي

¹ مصطفى، بشير، نحو تموقع جيد للجزائر في خارطة الاقتصاد العالمي، منظور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة فضاءات، وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، العدد التجاري، جانفي/ فيفري، 2003، ص 2

² صفوت عبد السلام عوض اهل، اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في تحقيق الت发展中 والتنمية، دار النهضة العربية، ص 11

الفصل الأول الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

تنوع الأنشطة الاقتصادية: وهو ما يؤثر على أحجام المؤسسات ويعينها من فرع لآخر، فالمؤسسات التي تعمل في الصناعة غير تلك التي تعمل في التجارة أو قطاع الخدمات أو الزراعة، فالتصنيفات تختلف من قطاع لآخر حسب الحاجة إلى العمالة ورأس المال والمستوى التكنولوجي المستخدم. فالمؤسسات الصناعية تحتاج إلى أموال ضخمة ويد عاملة مؤهلة ومتخصصة، الأمر الذي لا يطرح في المؤسسات التجارية أو الخدمية وهو ما يزيد من صعوبة تحديد تعريف دقيق.¹

ثانياً: عوامل تقنية: يتمثل العامل التقني في مستوى الاندماج في المؤسسات، فكلما كانت المؤسسة أكثر اندماجاً، كلما كانت عملية الإنتاج أكثر توحداً ومتراكزاً في مصنع واحد، وبالتالي يتوجه حجم المؤسسة إلى الكبر والتتوسيع، بينما إذا كانت العملية الإنتاجية بجزأة وموسعة على عدد من المؤسسات، فإن ذلك يؤدي إلى ظهور مؤسسات ص و م.²

ثالثاً: عوامل سياسية: تتمثل العوامل السياسية في مدى اهتمام الدولة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحاولة تقديم المساعدات وتذليل الصعوبات التي تعرّض طريق ترقيتها ودعمها، ويخضع هذا العامل إلى رؤية واضعي السياسات والاستراتيجيات والمهتمين بشؤون هذا القطاع.³

الفرع الثاني: معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن محاولة تعريف المؤسسات ص و م لا تستند إلى معيار واحد فقط بل إلى مجموعة منها ما يعتمد على: حجم العاملة، رقم الأعمال، حجم رأس المال المستثمر، حصة المؤسسة في السوق، طبيعة الملكية والمسؤولية، وغيرها من المعايير. لذا فإن وضع تعريف دقيق وجامع للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يستند إلى مجموعة من المعايير والمؤشرات التي توضح الخصائص المميزة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتميزها عن باقي المؤسسات الأخرى، وإنجلا يمكن تصنيف المعايير التي يستند إليها التعريف في مجموعتين رئيسيتين هما:⁴

أولاً: المعايير الكمية: يمكن تعداد هذه المعايير في النقاط التالية: حجم العمال، رأس المال، رقم الأعمال، قيمة الموجودات، التركيب العضوي لرأس المال، القيمة المضافة والطاقة المستعملة. ويعتبر

¹ صفوت عبد السلام عوض اهلل، المرجع سبق ذكره، ص12.

² صفوت عبد السلام عوض اهلل، المرجع سبق ذكره، ص12.

³ صفوت عبد السلام عوض اهلل، المرجع سبق ذكره، ص12.

⁴ وفا عبد الباسط: مؤسسات رأس المال المخاطر ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دار النهضة العربية، مصر، 2001، ص16.

الفصل الأول

الأسس النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

معايير حجم العمالة ورأس المال المستثمر الأكثر استخداماً في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نظراً لسهولة الحصول على المعلومات المتعلقة بهما، وتناول كل منها فيما يلي:

معيار العمالة: حسب هذا المعيار، يمكن تقسيم المؤسسات ص و م إلى: مؤسسات صغيرة وهي التي لا يزيد عدد العامل الذين تشغلهن عن 10 عامل، وتغطي هذه المؤسسات جميع مجالات النشاط الاقتصادي، بالإضافة إلى الصناعات الحرفية والتقلدية والمنزلية، والمؤسسات ص و م، فهي المؤسسات التي توظف عدداً من العامل يتراوح بين 10 و 500 عامل.¹

المعيار المالي: ويستند هذا المعيار إلى عدد من المؤشرات تتمثل في: رأس المال المستثمر، رقم الأعمال، ويعترض تطبيق هذا المعيار انتقادات منها: اختلاف حجم رأس المال المستثمر واختلاف المبيعات من سنة لأخرى سواء بالزيادة أو بالنقصان بالإضافة إلى التأثيري الذي يمارسه معدل التضخم على الأموال، مما يعتبر مؤسسة صغيرة أو متوسطة خلال فترة ما قد لا يكون كذلك خلال فترة.²

ثانياً: المعايير النوعية: نظراً لقصور المعايير الكمية وحدتها عن وضع تعريف دقيق وموحد للمؤسسات ص و م، فإنه عادةً ما يتم اللجوء إلى مجموعة من المعايير النوعية تتمثل أساساً في: نوع الملكية، الاستقلالية، محلية النشاط والخاصة السوقية.

نوع الملكية: فالمؤسسات ص و م تتميز بأنها في معظمها مملوكة من طرف أفراد و خواص وقد تكون ملكيتها تابعة لمؤسسات أو هيئات عمومية، كما أنها قد تكون مختلطة.

الاستقلالية: وتعني بها استقلالية الإدارة والعمل، فقرارات المؤسسة تتخذ من طرف مدیرها أو مالكها دون أي تدخل من أطراف أو هيئات خارجية أخرى، وصاحب أو أصحاب المؤسسة يتحملون مسؤولياتهم كاملاً اجتاه الغير.³

محلية النشاط: ويقصد به النطاق المكاني الذي تمارس فيه المؤسسة نشاطها وخصوصاً نشاط الإنتاج.

¹. وفا عبد الباسط، مرجع سبق ذكره ص 16

². وفا عبد الباسط، مرجع سبق ذكره ص 17

³. كاسر نصر المنصور، شوقي ناجي جواد : إدارة المشروعات الصغيرة، دار حامد للنشر، عمان، الأردن، 2000 ، ص42

الفصل الأول الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

الفرع الثالث: التعريف الدولية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تعتبر عملية وضع تعريف للمؤسسات ص و م ضرورة لا غنى عنها، فهي تفيد في وضع استراتيجيات التنمية للدولة ووضع السياسات والخطط التي تساعد على تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما أنها تفيد أيضا في معرفة وحصر المستفيدين في هذا القطاع، ومن ثم إعداد برامج الدعم والمساعدة. ونظرا لاختلاف درجة النمو الاقتصادي بين الدول، نجد غياب تعريف متفق عليه للمؤسسات ص و م، فبعض الدول تعتمد على القانون في تعريفها كالولايات المتحدة الأمريكية واليابان، وبعض الدول والمنظمات يكون تعريفها إداريا مثل ما هو عليه الحال بالنسبة ألمانيا وهولندا.

ولهذا سنحاول تقديم بعض التعريفات الدولية، ثم نقوم بإدراج التعريف المعتمد في الجزائر.¹

أولاً: تعريف الاتحاد الأوروبي:

حدد التعريف المعتمد، بالنسبة للمؤسسات ص و م سنة 1996، من طرف الاتحاد ويرتكز هذا التعريف على ثلاثة مقاييس: عدد المستخدمين، رقم الأعمال أو الميزانية السنوية ودرجة استقلالية المؤسسة، حيث عرف المؤسسات ص و م كما يلي²:

المؤسسة المصغرة هي مؤسسة تشغّل أقل من 10 أجراء.

المؤسسة الصغيرة هي تلك التي توافق معايير الاستقلالية وتشغل أقل من 50 أجيرا، وتنجز رقم أعمال سنوي لا يتجاوز 7 ملايين أورو، أو لا تتعدي ميزانيتها السنوية 5 ملايين أورو.

المؤسسة المتوسطة هي تلك التي توافق معايير الاستقلالية، وتشغل أقل من 250 عامل ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 40 مليون أورو، أو لا تتعدي ميزانيتها السنوية 27 مليون أورو.

ثانياً: تعريف منظمة العمل الدولية ILO ::

تعرف منظمة العمل الدولية المؤسسات الصغيرة بأنها¹ : "وحدات صغيرة الحجم جدا تنتج وتوزع سلعا وخدمات، وتتألف من منتجين مستقلين يعملون لحسابهم الخاص في المناطق الحضرية في الدول

¹ إتحاد المصادر العربية - إدارة الدراسات والبحوث- تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ،

² الموقع: <http://www.uabonline.org/ar/research/financial>:

المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي: تقرير من أجل سياسة لتطوير المؤسسات ص و م في الجزائر، الدورة العاشرة، جوان، 2002، ص 06.

الفصل الأول الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

النامية، وبعضها يعتمد على العمل من داخل العائلة وبعضها قد يستأجر عمالاً أو حرفيين، ومعظمهم يعمل برأس مال ثابت صغير جداً وتستخدم كفاءات ذات مستوى منخفض، وعادة ما تكون مداخليلها غير منتظمة وتتوفر فرص عمل غري مستقرة وتدخل ضمن القطاع غري الرسمي، وهي غري مسجلة والتوافر عنها بيانات في الإحصاءات الرسمية¹. وما يلاحظ على هذا التعريف أنه قد اعتمد على المعايير التالية لتمييز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة²:

— مؤسسات فردية يملكونها ويدبرونها شخص واحد لحسابه.

— تعمل في المناطق الحضرية فقط، مع أنها تتوارد أيضاً في المناطق الريفية؟

— رأسها صغير جداً ولم يحدد حداً أقصى له وتستخدم كفاءات ضعيفة؟

— الدخل فيها غير منتظم وتتوفر فرص عمل محدودة، وهو غير صحيح على الإطلاق؟

— تدخل في إطار القطاع غري الرسمي وهذا لا ينطبق على جميعها

ثالثاً: تعريف لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية UNIDO

عرفت لجنة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية المؤسسات الصغيرة في الدول النامية بأنها تلك المؤسسات التي يعمل بها من 15 إلى 19 عاملاً، أما المتوسطة فهي التي يعمل بها من 20 إلى 99 عاملاً.

رابعاً: تعريف اتحاد بلدان جنوب شرق آسيا:

اعتمد اتحاد بلدان جنوب رشق آسيا على معيار العمالة كمعيار أساسي للتفرقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة، حيث قام بتقديم التعريف التالي³:

من 01 إلى 09 عامل مؤسسات عائلية وحرفية،

من 10 إلى 49 عامل مؤسسات صغيرة،

من 50 إلى 99 عامل مؤسسات متوسطة،

أكثر من 100 عامل مؤسسات كبيرة.

¹ محمد عبد الحليم عمر: مداخلة بعنوان: "التمويل عن طريق القنوات التمويلية غير الرسمية"، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية جامعة سطيف، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، سطيف، 25 – 28 ماي، 2003.

² محمد عبد الحليم عمر، المرجع نفسه.

³ عثمان لخلف: دور ومكانة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير، غير منشورة معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1994، ص14.

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

خامسا: تعريف المشرع الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إدراكا منها بأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دفع قطاع التنمية، وضعت وزارة المؤسسات ص و م تعريفا مفصلا رسميا من خلال القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الصادر في 2001/12/12، حيث اعطى المشرع تعريفا يضع حدا للفراغ القانوني الحاصل، والجدل القائم حول هذا الموضوع . هنا ينبغي التذكير بأن الجزائر قد تبنت ميثاق بولوني 'La châtre de bologne' في تعريفه للمؤسسات ص و م في جوان 2000¹ وهو ميثاق يكرس التعريف الذي حدده الاتحاد الأوروبي سنة 1996 ، والذي كان موضوع توصية لكل البلدان الأعضاء، وقد تضمن القانون التوجيهي التعريف التالي للمؤسسات ص و م² :

"تعرف المؤسسات ص و م مهام كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع والخدمات والتي تشغّل من 1 إلى 250 شخص ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 02 ملياري دينار، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دينار، كما تستوفي معيار الاستقلالية". بالإضافة إلى التعريف السابق تضمن القانون التعريف المفصلة التالية:³

— المؤسسة المتوسطة هي مؤسسة تشغّل ما بين 50 إلى 250 شخص، أو يكون مجموع

حصيلتها السنوية ما بين 100 و500 مليون دينار؛

— المؤسسة الصغيرة وهي التي تشغّل ما بين 10 إلى 49 شخص، ولا يتجاوز رقم أعمالها

السنوي 200 مليون دينار، أو لا تتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 100 مليون دينار

— المؤسسة المصغرة وهي التي تشغّل ما بين 10 إلى 49 شخص، ولا يتجاوز رقم أعمالها

السنوي 200 مليون دينار، أو لا تتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 100 مليون دينار

— المؤسسة المصغرة وهي التي تشغّل ما بين 01 إلى 09 عمال، وتحقق رقم أعمال أقل من

20 مليون دج، أو لا تتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 10 ملايين دج، ويمكن تلخيص هذه

التعاريف في الجدول التالي:

¹ محمد بوهزة وأخرون: مداخلة بعنوان: "تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-حالة المشروعات المحلية سطيف"، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، سطيف، 25 – 28 ماي، 2003.

² الجريدة الرسمية، القانون رقم 18/01 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد: 77، 2001، ص 26.

³ الجريدة الرسمية ، المرجع سبق ذكره، ص 27.

الفصل الأول الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

جدول رقم (01): توزيع المؤسسات ص و م حسب التعريف القانوني

المؤسسة	من 50 الى 250	من 10 الى 49	أقل من 20 مليون دج	الميزانية السنوية
صغرفة		من 01 الى 09	أقل من 20 مليون دج	أقل من 10 مليون دج
صغيرة		من 10 الى 49	أقل من 200 مليون دج	أقل من 100 مليون دج
متوسطة	250	49	200 مليون دج	من 100 الى 500 مليون دج

المصدر: من إعداد الباحث استناداً إلى القانون السابق

من خلال الجدول، نستخلص أن تعريف المؤسسات ص و م. يرتكز على ثلاثة مقاييس: المستخدمون، رقم أعمال، الحصيلة السنوية، واستقلالية المؤسسة، حيث جاء في القانون التوجيهي السابق تعريف هذه المصطلحات كما يلي:

الأشخاص المستخدمون: عدد الأشخاص المواقف لعدد وحدات العمل السنوية بمعنى عدد لعاملين الأجراء بصفة دائمة خلال سنة واحدة، أما العمل المؤقت أو العمل الموسمى ، يعتبران اجزاء من وحدات العمل السنوي، والسنة التي يعتمد عليها هي تلك المتعلقة باخر نشاط حسابي مغلق الحدود المتعربة لتحديد رقم الأعمال أو جموع الحصيلة: هي تلك المتعلقة باخر نشاط مغلق مدة ¹ 12 شهر.

المؤسسة المستقلة: كل مؤسسة لا تملك رأس المال بمقدار 25 % فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات ص و م.

الفرع الرابع: طرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمشاكل التي تواجهها

1- طرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تحصل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كغيرها من المؤسسات على مواردها المالية بالطرق التالية:²

1) التمويل الذاتي: معنى ذلك أن صاحب المشروع يعتمد في تمويله مشروعه على أمواله أو مدخلاته الذاتية.

¹ الجريدة الرسمية ، المرجع سبق ذكره، ص27.28.

² الزايدى حمزة محمود ، أساسيات الادارة المالية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة 1، عمان 2006، ص12.

الفصل الأول الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

2) التمويل بالقروض: وذلك بالحصول على قروض بفوائد أو بدون فوائد من البنوك أو مؤسسات الدعم المالية.

2- طرق التمويل من المنظور الإسلامي:

هناك عدة أساليب وصيغ تمويلية والتي تعرف بأدوات التمويل المالي الإسلامي، وندرجها فيما يلي:

► **المرابحة أو التمويل فائض الكلفة:** ويقصد بالمرابحة قيام أحد البنوك بشراء سلعة معينة لحساب عميل ما وفقاً للمواصفات المطلوبة مقابل ربح معين أو أجر.¹

من خلال هذا التعريف نجد هناك شكلين للمرابحة:

• الوكالة بشراء بأجر.

• الوكالة بشراء بربح.

► **المشاركة:** ويقصد بها جمع أموال المدخرين من طرف البنك لاستثمارها والحصول على أرباح واقتسامها معهم.²

► **صناديق الزكاة والقرض الحسن:** تقوم معظم النظم الإسلامية بإنشاء صناديق الزكاة والقروض الحسنة وتساهم تلك الأموال المتحصل عليها من الزكاة فيما يلي:

1- زيادة الاستثمار.

2- زيادة عدد المنتجين والتقليل من عدد العاطلين على العمل.

3- توسيع نطاق التداول.³

► **التأجير التمويلي:** يقصد بالتأجير التمويلي "المتهي بالتمليك" عن طريق البيع، الإنفاق بين طرفين بتأجير أو استئجار العين أو الأصل المؤجر والتوعد بإعادته مقابل أجرة محددة خلال فترة زمنية محددة وفي نهاية مدة الإيجار يكون للمستأجر الخيارين بين ثلاث بدائل كالتالي:

• يملك العين المؤجرة مع تسديد الأقساط سابقاً ويكون السعر محدد في بداية العقد.

• تمديد فترة الإيجار.

4- إرجاع العين للمؤسسة المؤجرة.

¹ الزيدان كمال، الكيفية التي تنشأ عليها المشاريع الصغيرة، مجلة العمل، العدد 65 ، عمان، ص20

² لبخن يومزة المرجع السابق ص 15.

³ طاهر محسن منصور الغالي ، منظمات الأعمال المتوسطة والصغرى، الطبعة الأولى، جامعة الأردن ، 2009، ص29

⁴ عليش فطيمية: تمويل القرض العقاري في البنك الإسلامية دراسة حالة إجارة منتهية بالتمليك، مجلة الاقتصاد الدولي والعولمة: المجلد 03، العدد 02، 2020، ص168.

الفصل الأول الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

► المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة صعوبات سواء كان ذلك عند الإنشاء (التأسيس) أو أثناء مباشرة نشاطها ويمكن تلخيص أهم المشاكل فيما يلي¹ :

- 1- صعوبات الإجراءات صعوبات الإدارية والتنفيذية للحصول على قبول للمشروع وتنفيذه.
- 2- ارتفاع مساحات أرباب العميل في مجال دفع مصاريف التأمين، مما أدى بأصحاب المشاريع بالامتناع على توظيف العمال أو التقليل من توظيفهم.
- 3- ارتفاع معدلات الضريبة على رقم الأعمال، الدخل والأرباح.

4- **المشكلات الإدارية**: والتي تتمثل في جهل أو عدم التمكن من تقنيات التسيير فكثيراً من الأشخاص يلجؤون إلى الخلط بين الأعمال الخاصة بهم والأعمال الخاصة بالمشروع، مما يؤدي إلى اختلاط الذمة المالية، أيضاً نقص العمالة المدربة نظراً لارتفاع تكاليف التدريب والتكون.

5- **المشكلات التسويقية**: والتي يمكن حصرها فيما يلي² :
● نقص الخبرة في هذا المجال والإمكانيات وال المعلومات وعدم القيام بالبحوث التسويقية نظراً لارتفاع تكاليفها.
● ظهور المنتجات البديلة باستمرار وبأقل التكاليف.

6- **المشكلات التمويلية**: هناك العديد من المشكلات التمويلية التي تعيق عمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذكر منها:

- صعوبة الحصول على القروض بسبب:
 - أ- تعدد الإجراءات الخاصة بالحصول عليها.
 - ب- وجود ضمانات تعجيزية والتي تكون في بعض الأحيان غير متوفرة أمام أصحاب المشاريع، كاشتراط ضمانات عقارية أو عينية.
 - ت- ارتفاع أسعار الفوائد.³

¹ الشibli حمزة ، إبراهيم الجزاوي، الادارة المالية الحديثة، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الاولى، 1998 ص 22

² الشibli حمزة ، إبراهيم الجزاوي ، مرجع سبق ذكره ص 23

³ لبني بومعزه ، مرجع سبق ذكره ص 17 .

الفصل الأول الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

المطلب الثاني: خصائص ومميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن توضيح أهمية المؤسسات ص و م يظهر جلياً من خلال عرض خصائصها ومميزاتها، فهي تميز بجموعة من الخصائص تميزها عن غيرها من المؤسسات الأخرى، وبجعلها قادرة على منافسة المؤسسات الكبيرة، كما تجعل منها خياراً اقتصادياً واستراتيجياً جذاباً، ويمكن حرصها فيما يلي¹:

أولاً: الملكية المحلية:

عادةً ما تكون المؤسسات ص و م، مملوكةً لأشخاص يقيمون ضمن المجتمع المحلي، وهذا ما يؤدي إلى زيادة الملكية المحلية، بحيث يكون التحكم في القرارات الاقتصادية تحت سلطة أشخاص وطنين قاطنين في المجتمع المحلي، مما يؤدي بدوره إلى زيادة استقرار العاملة، وخلق وظائف أكثر للمقيمين في تلك المنطقة، أي استثمار جزء كبير من الأرباح داخل المجتمع المحلي.

ثانياً: سهولة التأسيس والاعتماد على الموارد الداخلية في التمويل:

تستمد المؤسسات ص و م عنصر السهولة في إنشائها من احتياجها إلى رؤوس أموال صغيرة نسبياً²، لذا نجد أن أصحاب المؤسسات ص و م يعتمدون على مدخلاتهم ومواردهم الشخصية في التمويل قبل اللجوء إلى التمويل الخارجي، وإذا جلأوا إلى التمويل الخارجي فإنه يفترض على الأصدقاء والقارب، وهذا يعني أن الاعتماد على التمويل البنكي الكلاسيكي يكون ضعيفاً بسبب:

_ عدم قدرة أصحاب المشاريع على تقديم الملفات البنكية الالزمة؛

_ عدم توفر الضامنات البنكية المطلوبة للحصول على القروض.

ثالثاً: تلبية طلبات المستهلكين:

تقوم المؤسسات ص و م بتلبية طلبات المستهلكين خاصة ذوي الدخل المنخفض بتوفرى السلع والخدمات البسيطة منخفضة التكلفة، في حين نجد أن أغلب المؤسسات الكبيرة تميل إلى الإنتاج بصفة رئيسية من أجل تلبية رغبات المستهلكين ذوي الدخل العالى نسبياً، مقارنة مع ذوى الدخل الضعيف. لهذا فإن المؤسسات ص و م تعمل على التقليل من أوجه عدم المساواة وهذا بتوفرى وتلبية

¹ بن يعقوب والطاهر، وشريف ومراد، والمهام الوظائف الجديدة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار معايير التنمية المستدامة والكافأة الاستخدامية للموارد المتاحة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 08/07/2008 ص.54.

² إسماعيل بوخواه، عبد القادر عطوي: مداخلة بعنوان: "التجربة التنموية في الجزائر واستراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، الدورة التربوية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، سطيف، 25 – 28 ماي، 2003. ص41.

الفصل الأول الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

ال حاجات الأساسية لذوي الدخل المنخفض من جهة، ومن جهة أخرى تعمل على توفير الخيار أمام المستهلكين بعرضها لعدة أنواع من السلع والخدمات.

رابعاً: القابلية للإبداع والابتكار:

تعتمد المؤسسات ص و م في الكثير من الأحيان على الابتكار والإبداع في منتجاتها، وهذا راجع إلى أن هذه المؤسسات لا يمكنها أن تنتج بأحجام كبيرة، لهذا فهي تلجأ إلى تعويض هذا النقص بإجراء تعديلات عن طريق التركيز على الجودة والبحث عن الجديد والمبتكر وتشجيع العاملين على الاقتراح وإبداء الرأي في مشاكل العمل،¹ مما يخلق مناخاً مساعداً على الإبداع والابتكار ، ففي اليابان مثلاً تعود نسبة 25% من الابتكارات إلى أصحاب المؤسسات ص و م.²

خامساً: الكفاءة والفعالية:

تتميز المؤسسات ص و م بكونها معيناً فعالاً للموارد البشرية والمادية، نظراً لتوفر الظروف التي تتحقق لها الكفاءة والفعالية بدرجات أعلى مما في المؤسسات الكبيرة، وتحقيق هذه الكفاءة والفعالية عن طريق قدرتها على الأداء والإنجاز في وقت قصير نسبياً وسهولة الاتصال بالعملاء والموردين بالإضافة إلى تأثير الدوافع الشخصية لأصحاب المؤسسة في الحفاظ عليها بما يكفل لها النجاح والتفوق.³

سادساً: المناولة:

وهي تمثل وسيلة دعم للمؤسسات الكبرى، وتتمثل نوع من الترابط الهيكلي والخلفي بين مؤسسة رئيسية تكون في أغلب الحالات مؤسسات كبرى ومؤسسات مقاولة Traitantes Sous (تمميز بحجمها الصغير الذي ينبعها ديناميكية وقدرة على التكيف مع شروط التعاون، حيث أن هناك شكلين من التعاون هما :⁴

أ- التعاون المباشر: عن طريق العلاقة التي تجمع المصانع المنتجة التي يكون إنتاج أحدها وسيطرة إنتاج آخر، وهذا الشكل من التعاون يساهم في خلق مناصب الشغل كما ينمّي الصناعة.

¹ علي السلمي: المفاهيم العصرية لإدارة المنشآت الصغيرة، سلسلة عالم الإدارة، دار غريب للطباعة والنشر، مصر، 1999، ص.22.

² محمد هيكل: مهارات إدارة المشروعات الصغيرة، سلسلة المدرس العملي، مجموعة النيل العربية، مصر، 2002 ، ص.21.

³ محمد هيكل، مرجع سبق ذكره، ص.15.

⁴ نادية قريقي: إنشاء وتطوير لمؤسسات ص و م في الدول النامية – حالة الجزائر، رسالة ماجستير ، غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2001 ، ص.20.

الفصل الأول الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

بــ التعاون غير المباشر: يؤدي هذا النوع من التكامل إلى دعم نظام تقسيم العمل والتخصص، حيث يتيح الفرصة أمام المؤسسة ص و م لتنخصص في إنتاج معنوي وفي حدود إمكانياتها الإدارية والفنية، وهذه النشاطات لا تتدخل فيها المؤسسات الكبرى

سابعاً: إقامة تكامل أنساب للإنتاج:

يوجد العديد من المناطق في العالم تكون على شكل مدن صغيرة ومناطق ريفية، حيث أن المنتجات تصل أسواقها بصفة محدودة وغير كافية لتغطية طلبات المستهلكين في تلك المناطق ،ولكي يتم تغطية هذا النقص هناك، تنشأ مؤسسات ص و م متخصصة في إنتاج وتصنيع المنتجات كثيرة الطلب وبكمية محددة حسب الطلب، وهكذا تقوم بتغطية الطلب الناقص.¹

ثامناً: مرنة الإدارة:

تستطيع المؤسسات ص و م التكيف مع ظروف العمل المختلفة، ويرجع ذلك إلى الطابع غير الرسمي في التعامل مع العملاء أو العاملين وبساطة الهيكل التنظيمي ومركزية القرارات بحيث لا توجد لوائح مقيدة بل ترجع عملية اتخاذ القرارات إلى خبرة صاحب المؤسسة، كما يلاحظ أن المؤسسات ص و م أكثر قدرة على تقبل التغيير وتبني سياسات جديدة، على العكس من المؤسسات الكبيرة التي تكثر فيها مراكز اتخاذ القرارات ورسمية العلاقات وتدرجها.²

تاسعاً: انخفاض مستوى التكنولوجيا المستعملة:

تتميز المؤسسات ص و م بأنها لا تستعمل مستوى عال من التكنولوجيا ومن الموارد البشرية المؤهلة، وهذا لكون بعض الصناعات التي تتبع القطاع المؤسسات ص و م لا تتطلب استثمارات كبيرة ولا يد عاملة ذات اختصاص عال، مثل قطاع النسيج وتفصيل الملابس، لذا فهي تستخدم تكنولوجيا أقل تناسب الظروف المحلية ولا تحتاج إلى استيراد تكنولوجيا عالية.³

¹ نادية فريح، مرجع سبق ذكره ص 21.

² توفيق عبد الرحيم يوسف : إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2002 ،ص 26.

³ فريدة لرقط، زينب بوقاعة، كاتبة بوروبية: مداخلة بعنوان: "دور المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاديات النامية ومعوقات تنمويتها"، الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، سطيف، 25-28 ماي 2003.

الفصل الأول الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

من خلال البحث والاستطلاع الذي اجره الباحثين في هذا الموضوع، تم الاطلاع على الدراسات السابقة تناولت بصورة مباشرة موضوع التمويل بصيغة الإسلامية في المصارف الإسلامية، كما تضمنت أيضاً بعض الدراسات حول الاستراتيجية المتبعة من طرف البنوك التي ترتكز على معايير اختيار المؤسسات ولعل أبرز هذه المعايير: سلامة المركز المالي للمؤسسة، تقييم المشروع والضمادات المقدمة.

المطلب الأول: عرض الدراسة السابقة

في هذا المطلب سوف نعرض الدراسات السابقة لصيغة التمويل وهي كالتالي:

الفرع الأول : الدراسة السابقة حول صيغة التمويل الإسلامي

1- دراسة بوزيد عصام، التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، (دراسة حالة بنك البركة)، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير، تخصص مالية ونقود، جامعة قاصدي مرباح،

ورقلة الجزائر سنة 2009-2010

كما هدفت الدراسة إلى محاولة المساهمة في المساعدة أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تجاوز عقبة التمويل بتوضيح ما يمكن أن يقدمه نظام التمويل الإسلامي لهذا النوع من المؤسسات، على الأساس انه يختلف عن التمويل التقليدي احتلافاً جذرياً، وتوضيح المزايا الكامنة في بعض الصيغ والأساليب التمويلية التي يقدمها التمويل الإسلامي.

أما عن الفرضيات فقد بين الكاتب بأن تؤدي أسواق المالية الإسلامية نفس الدور الاقتصادي للأسوق المالية التقليدية لكل بما يتواافق والشريعة الإسلامية. كما تمكّن صيغ التمويل الإسلامية مزايا كفيلة بحل مشكلة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

اعتمد الكاتب على المنهج الوصفي، كما استخدم أحياناً المنهج الاستنباطي أثناء محاولة تأصيله لبعض المفاهيم والمبادئ والشروط المتعلقة بالتمويل الإسلامي من كتب الفقه الإسلامي، أما الجزء التطبيقي اعتمد على المنهج المسعى باستخدام الاستبيان لإجراء الدراسة الميدانية تمثل مجتمع دراسة الكاتب في لجنة التمويل والاستثمار لدى بنك البركة.

وفي الأخير تطرق الكاتب إلى عدة نتائج في الدراسة مفادها أن التمويل الإسلامي إطار شامل من الأنماط والصيغ المختلفة التي تتضمن توفير الموارد المالية لأي نشاط اقتصادي من خلال الالتزام بضوابط الشريعة الإسلامية.

الفصل الأول الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

2- دراسة حسني عبد العزيز يحيى الصيغة الإسلامية لاستثمار في أ راس مال العامل، شهادة دكتوراه الفلسفة في تخصص المصادر الإسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2009

هدفت الدراسة إلى بيان فلسفة العقود والمعاملات المالية الإسلامية وقدرتها على تلبية الحاجات الاقتصادية لأفراد والمؤسسات وبيان الآثار المالية لعقود التمويل الإسلامية على المركز المالي للمؤسسة المتمويله وأثارها المالية والاقتصادية الأخرى.

وتم التطرق إلى الفرضيات التالية: انه لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين حجم التمويل رأس المال العامل الممنوح من المصادر الإسلامية ونوع العقود المستخدمة في التمويل. كما بنت الدراسة أيضا أنه لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين حجم التمويل راس مال العامل الممنوح من المصادر الإسلامية وربحية المصرف الممول.

تم الاعتماد على المنهج الإحصائي الوصفي، أما عينة الدراسة فقد استعان بالدليل الصادر عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.

وفي الأخير وصل الباحث إلى نتيجة مفادها أن الفكر الإسلامي مختلف عن الفكر التقليدي في الطرق والأدوات المتتبعة لتمويل رأس المال العامل والأنشطة التشغيلية، كما لا تزال المصادر الإسلامية ترتكز في عملياتها على عقود البيع الأجل بالرغم من تزايد استعمال عقد التأجير التمويلي كما أن أسلوب التمويل بالمراححة لا زال يطغى على العمليات المصادر الإسلامية.

3- مقال بعنوان "الصيغة التمويلية للبنوك الإسلامية كبدائل لطرق التمويل التقليدية" ، عسى حجاب، بن محاد سمير، "ملتقى دولي حول التوجهات الحديثة للسياسة المالية للمؤسسة" ، جامعة محمد بوضياف يوم 2016/11/25.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على عملية التمويل ومدى أهميتها في تفعيل المشاريع الإسلامية وكذا التعرف على البنوك التقليدية وصيغة التمويل الربوي المعتمدة فيها، وعلى مكانة التمويل الإسلامي كحل الأزمات المالية العالمية عند غير المسلمين.

استخدم الباحث المنهج الوصفي لعرض بعض المفاهيم النظرية فيما يخص عملية التمويل وأهميته ومنهج دراسة حالة حيث تم التطرق إلى صيغة واحدة من صيغ التمويل الإسلامية.

الفصل الأول الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

الأخير توصل الباحث إلى النتائج التالية: أنه يوجد فرق واضح وجلي بين صيغ التمويل الإسلامية وصيغ التمويل التقليدية. وقد بين الكاتب أن التمويل الربوي ينطوي عنه أخطار شديدة على الاقتصاديات من بينها التضخم، الركود التضخمى، والكساد حسب اراء العلماء.

الفرع الثاني: الدراسات السابقة حول الاستراتيجية المالية

1 - دراسة سفيان بالهادي، "التمويل البنكي وأثره على ربحية المؤسسات المتوسطة والصغرى"، دراسة حالة: (بنك تقليدي وبنك إسلامي) ، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، تخصص العلوم الاقتصادية فرع مالية وبنوك وتأمينات، جامعة المسيلة، سنة الجامعية: 2013/2012

هدفت هذه الدراسة إلى الدراسة الاستراتيجية المتتبعة من طرف البنوك في تكوين واستثمار مواردهم المالية. دراسة أهم التكاليف المرتبطة على اختيار الصيغة التمويلية من قبل المؤسسات المتوسطة والصغرى الحجم وذللك بغرض توجيهها إلى الاختيار التمويلي الأفضل بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية والذي يضمن لها تحقيق أقصى ربح ممكن.

وتم الاقتراح الفرضيات التالية: تكمن طريقة الاستفادة من تنوع صيغ التمويل البنكي في إعطاء مساحة أكبر للاختيار من خلال تقديم عدة بدائل يتم المفاضلة بينها وفقا لإمكانيات المؤسسات المتوسطة والغيرة المتاحة كما ترتكز معايير اختيار البنك للمؤسسات المتوسطة والصغرى الحجم على ثلاث معايير وهي: سلامة المركز المالي للمؤسسة، تقييم المشروع والضمادات المقدمة.

تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي ومنهج دراسة حالة.

وتم التوصل إلى النتيجة التالية انه يمكن التأثير المباشر للتمويل البنكي على ربحية المؤسسات المتوسطة والصغرى في التكاليف والأعباء الحملة لاختيار التمويل البنكي، كما أن التكلفة على أساس المشاركة في الأرباح أقل منها على أساس سعر الفائدة هذا بالإضافة إلى الميزة الأخرى التي تمنحها البنوك الإسلامية وهي المشاركة في الخسارة فهي تعد أرباحا بالنسبة للمؤسسة.

2 - دراسة الواحشى وردة، محاولة بناء نظام متوازن لتعزيز الأداء المالى في البنوك الإسلامية

- دراسة تطبيقية على بنك البركة الجزائري - أطروحة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه
الطور الثالث في العلوم التجارية، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة الجزائر سنة 2015\2016

الفصل الأول الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة أثر تطبيق مقاييس أسلوب بطاقة الأداء المتوازن المحددة ضمن جوانبه الأربع: المالي، العميل، العمليات الداخلية، والنمو والتعلم، في تعزيز الأداء المالي للبنوك الإسلامية ومدى إمكانية إضافة أبعاد أخرى، حسب خصوصية العمل المصرفي الإسلامي.

ووضعت الباحثة عدة فرضيات أهمها: - لدى البنوك الإسلامية نظام خاص بتقييم الأداء يختلف عن غيرها من البنوك. - يعاني تطبيق نظام تقييم الأداء المتوازن في بنك البركة الجزائري من بعض القصور، نظراً لطبيعة العمل في هذا البنك.

اعتمدت الباحثة في بحثها على منهج الاستدلال بالاستنباط الذي ينتقل من العام إلى الخاص.

كما توصلت الباحثة إلى نتيجتين هما انه هناك تطور كبير في النظرة إلى أداء منظمات الأعمال، وبعد أن كان الاهتمام منصبًا على المؤشرات المالية في تقييم الأداء أصبح هناك توجه إلى الجوانب غير مادية في هذه العملية، وانه ينتج عن التطبيق الجيد لأسلوب بطاقة الأداء المتوازن قرارات صحيحة تكون عاملاً مساعداً للإدارة في اتخاذ قرارات كثيرة وحاسمة، توجه منظمات الأعمال نحو الأداء المطلوب والغاية المرجوة.

المطلب الثاني: تقييم الدراسات السابقة

ستقوم في هذا المطلب تقييم الدراسات السابقة

الفرع الأول: التعقيب عن الدراسات السابقة

تعقّلها على حملة الدراسات السابقة التي استعرضناها يتضح أن هذه الدراسات قد تعددت واحتللت باختلاف الأهداف التي سعى إلى تحقيقها واختلاف الموضوعات التي تناولتها، واختلاف البيئات التي تمت فيها، فمن هذه الدراسات ما تناولت موضوع التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة والذي حاول من خلاله صاحب الدراسة معرفة مدى المساهمة والمساعدة التي تقدمها الصيغ الإسلامية لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تجاوز عقبة التمويل من جهة ومنها من ركز على صور تطبيق الصيغ الإسلامية لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة والإجراءات العملية لتنفيذها.

كما أشارت بعض الدراسات إلى الاستراتيجية المتبعة من طرف البنك في تكوين واستثمار مواردهم المالية. ودراسة أهم التكاليف المرتبطة على اختيار الصيغة التمويلية من قبل المؤسسات المتوسطة والصغرى الحجم وذلك بغرض توجيهها إلى الاختيار التمويلي الأفضل بين البنك التقليدي والبنك الإسلامي والذي يضمن لها تحقيق أقصى ربح ممكن.

الفصل الأول الأساسيات النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

ومن هذه الدراسات:

- دراسة تناولت موضوع الصيغ الإسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة دراسة (بوزيد عصام 2009).
- دراسة هدفت إلى بيان المعاملات المالية الإسلامية وقدرتها على تلبية الحاجات الاقتصادية لأفراد المؤسسات وبيان الآثار المالية لعقود التمويل الإسلامية على المركز المالي للمؤسسة المتمويله (حسني عبد العزيز يحيى 2009).
- دراسة هدفت التعرف على البنوك التقليدية وصيغة التمويل الربوي المعتمدة فيها، وعلى مكانة التمويل الإسلامي كحل الأزمات المالية العالمية عند غير المسلمين (عيسي حجاب، بن محاد سمير 2016).
- دراسة هدفت إلى معرفة إمكانية ومدى التأثير المباشر للتمويل البنكي على ربحية المؤسسات المتوسطة والصغرى في التكاليف والأعباء الحملة لاختيار التمويل البنكي (سفيان بالهادي 2013).
- دراسة هدفت إلى معرفة مدى استخدام البنوك الإسلامية نظام خاص بتقييم الأداء المالي (استراتيجية المالية) يختلف عن غيرها من البنوك التقليدية في منح المؤسسات قروض تمويلية (واحشى وردة 2016)

الفرع الثاني: مميزات هذه الدراسة عن الدراسات السابقة

مما يميز هذه الدراسة عن غيرها من الدراسات السابقة، أنها ربطت بين متغيرين أو وهما التمويل بالصيغ الإسلامية للمؤسسات نظراً لما تعانيه هذه الأخيرة من إشكالية التمويل من البنوك التقليدية، أما المتغير الثاني فهو الاستراتيجية المالية للمؤسسة (الأداء المالي، النسب المالية، الربحية، السيولة) ومدى مراعاة البنك لهاته المعايير في منحها القروض للمؤسسات.

الفصل الأول

الأسسية النظرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتمويل

الإسلامي بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك

خلاصة الفصل:

تم تسلیط الضوء من خلال هذا الفصل على المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاقتصادية بحيث تعتبر الشركة أو المنشأة التي تموّل وتدار ذاتياً من قبل أصحابها، وتقوم على حجم عمالة قليل تتصرف بالشخصية، حيث تعد هذه المؤسسات الخلية الأساسية في النسيج الاقتصادي للبلد والأساس الذي تقوم عليه المشاريع الكبيرة فهي بذلك أفضل الوسائل للإنعاش الاقتصادي نظراً لسهولة تكيفها ومرونتها التي تجعلها قادرة على الجماع بين التنمية الاقتصادية وتوفير مناصب الشغل وجلب الثروة، لذلك أصبح من الضروري اللجوء إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ففي الوقت الحالي تعتبر أحسن الطرق بحاجة لبناء بنية اقتصادية قوية ومن أجل هذا كله أصبح لزاماً على الدولة التفكير في آلية تضع الموارد الطبيعية في أيدي من لهم العلم والقدرة على تسيير الاستثمار في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تضمين لصيغ التمويل الإسلامية بهيكله، ونمادجه، من خلال تلك الآليات المتاحة لها.

الفصل الثاني

تمهيد:

بدأ بنك البركة الإسلامي الخاص بعمارة نشاطاته في الجزائر من خلال تقديم مجموعة من الخدمات المالية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، ليكون بذلك ثاني بنك إسلامي يقترب السوق الجزائرية، وفيما يتعلق بالمنتجات المصرفية التي شرع المصرف في تقديمها لربائنه في الجزائر.

المبحث الاول: تعريف ميدان الدراسة

سوف نتطرق في هذا المبحث إلى تعريف بنك البركة الجزائري وكذا أهداف البنك ومهامه ومارس البنك سواء لحسابه أو لحساب غيره في داخل الجزائر وخارجها جميع أوجه النشاط المصرفي المعروفة أو المستحدثة والتي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، حيث نجد من بينها بنك البركة الجزائري وهو محور دراستنا التطبيقية بتسلیط الضوء على وكالة غرداء.

المطلب الأول: تقديم بنك البركة الجزائري

تأسس بنك البركة الجزائري في 20/05/1991 وتم افتتاحه رسميا في 01/03/1991 وبدأ نشاطه فعليا في 12/12/1991 وهو أول مؤسسة مصرافية تأسست على ضوء قانون النقد والقرض، الذي صدر في 14/04/1991 وأول مؤسسة مصرافية يساهم في رأسها شركاء خواص وأجانب في نفس الوقت، يتمثلون في مجموعة البركة السعودية عبر شركتها القابضة الكائن مقرها في البحرين، أما الشريك الوطني فيتمثل في بنك الفلاحة والتنمية الريفية حيث يتقاسم هذان المساهمان ملكية البنك مناصف، وهو بذلك أول مؤسسة مصرافية تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في الجزائر إذ يهدف البنك إلى تغطية الاحتياجات الاقتصادية في ميدان الخدمات المصرافية وأعمال التمويل والاستثمار المنظمة على أساس غير ربوبي، ونتيجة لتعديل القانون الأساسي لبنك البركة الجزائري في 18/02/2006 تم رفع رأس مال البنك إلى 2.5 مليار دينار جزائري بنسبة 44% لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، و 26% لمجموعة البركة المصرية.¹

المطلب الثاني: أهداف ومراحل التي مر بها بنك بركة الجزائري.

1-الأهداف:

وكما اشرت في المطلب الأول ان من بين أهداف بنك البركة الجزائري تغطية الاحتياجات الاقتصادية على أساس غير ربوبي، وبالضبط وفق مبادئ الشريعة الإسلامية تكمن أهدافه والتي اذكر منها:

- تحقيق ربح حلال، من خلال استقطاب الأموال وتشغيلها بالطرق الإسلامية الصحيحة؛
- التوسيع على مستوى التراب الوطني، والمساهمة في جميع قطاعات الاقتصاد الوطني؛
- إنشاء وتطوير النماذج المالية والمصرفية المتفقة مع مبادل الشريعة الإسلامية باستخدام أحدث الطرق والأساليب؛

¹ استنادا على وثائق مقدمة من طرف بنك البركة وكالة غرداء، أيام الترخيص.

- القيام بكافة الأعمال الاستثمارية والتجارية المشروعة مع دعم صغار المستثمرين والحرفيين؛
- تطوير وسائل جذب الأموال والمدخرات وتشجيع التوفير العائلي وتوجيهه نحو المشاركة في الاستثمار المصرفي غير الربوي؛
- تطوير سوق رأس المال الإسلامي والمساهمة في التوعية بأهمية التعامل وفق المبادل الإسلامية.

2- المراحل التي مر بها بنك البركة الجزائري:

- 1991 تأسيس البنك البركة؛
- 1994 الاستقرار والتوازن المالي للبنك؛
- 2000 المرتبة الأولى بين البنوك ذات الرأس المال الخاص؛
- 2002 إعادة الانتشار في قطاعات جديدة في السوق بخصوص المهنيين والأفراد؛
- 2006 زيادة رأس المال إلى 2.5 مليار دينار جزائري؛
- 2009 زيادة ثانية لرأسمال؛
- 2012 تفعيل أول منظومة بنكية شاملة؛
- 2016 الريادة في مجال تمويل الاستهلاكي؛
- 2017 زيادة ثالثة لرأسمال إلى 15 مليار دينار جزائري؛
- 2018 احسن مصرف الإسلامي في الجزائر للسنة السادسة على التوالي؛¹
- 2018 من أبرز البنوك على مستوى الساحة المصرفية الجزائرية.

المطلب الثالث: مختلف المهام والخدمات التي يقوم بها بنك البركة الجزائري.

من حيث المجالين الخدمات المصرفية وكذلك الاجتماعية نعرج إليها في بعض النقاط منها:

- القيام بالدراسات الخاصة لحساب المتعاملين مع البنك وتقديم المعلومات والاستشارات المختلفة؛
- الودائع النقدية، فتح الحسابات الجارية، حسابات الإيداع المختلفة، دفع قيمة الشيكولات، تحصيل الأوراق التجارية، تحويل الأموال في الداخل والخارج؛
- مساعدة الحاصل على القرض ببدء حياته المستقلة أو تحسين دخله ومعيشته من خلال تقديم القرض الحسن؛

¹ وثائق مقدمة من طرف البنك بركة الجزائري وكالة غرداء.

► الاعتماد على المهنية بشكل كبير في اتخاذ القرارات التمويلية؛

► وجوب دعوة العميل وتحديد مجمل احتياجاته المتعلقة بعمليات الاستغلال أو الاستثمار تفاديا للطلبات المتكررة.¹

المبحث الثاني: دراسة حالة لوكالة بنك البركة غردابية

من خلال المقابلة التي اجريناها مع مختلف مصالح وكالة بنك البركة بغردابية طيلة ايام الترسّص، ونظرا لانشغال الجهات المكلفة بهذه المقابلة بسبب الاستقطاب المتزايد للزبائن والمعاملين على مدار ايام الاسبوع وبخواهم مع الوكالة الا انه تم تزويدنا بعض المعلومات سترتفق لها في ثلاثة مطالب من خلال هذا البحث:

المطلب الأول: مفهوم وهيكل التنظيمي لوكالة غردابية

01) تعريف وكالة بنك البركة غردابية:

وكالة غردابية هي واحدة من بين الوكالات الفرعية لبنك البركة الجزائري بمنطقة الجنوب، حيث تأسست 2007، وكان مقرها بحي الشيبة (ثانية المخزن)، ثم حول الى شارع الاندلس، وبالضبط قرب محطة النقل البري بغردابية.

02) الهيكل التنظيمي لوكالة بنك البركة غردابية.

المدير: هو المسير الأول لوكالة و المسؤول الرئيسي عن نتائجها أمام مجلس الإدارة ومن مهامه :

- تنشيط وربط و متابعة و مراقبة كل نشاطات الوكالة
- المعرفة الجيدة للمحيط الاقتصادي لوكالة و العمل على التكيف معه
- العمل على رفع حصة الوكالة في السوق
- السهر على تطبيق القواعد الداخلية لوكالة وفقا لقانونها الخاص
- السهر على جودة الخدمات المقدمة مع الدقة في المواعيد واحترام آجال تطبيق العمليات
- التوقيع على مختلف الوثائق
- عقد و رئاسة اللقاءات الرسمية و العادية لمجلس إدارة الوكالة ومع مختلف الزبائن.
- اتخاذ القرارات في حدود السلطة المخولة له.

¹ مصلحة الزبائن، بالاستناد على معطيات من ارشيف الوكالة، ايام الترسّص، 18 مارس 2020.

نائب المدير: ويكون خاضع لسلطة المدير ويقوم مقامه عند غيابه، تمثل مهامه الأساسية فيتحقق نشاطات وأهداف الفرع ومن مهامه:

- النيابة عن المدير في بعض مهامه أو عند غيابه
- الإشراف على عمليات التكوين للموظفين
- ضمان السير الحسن لمختلف العمليات بين المصالح والأقسام الخاضعة لسلطته

مصلحة الربائين: وتتكلف هذه المصلحة بفتح وغلق حسابات الربائين؛

مصلحة الصندوق: تقوم بمعالجة العمليات الخاصة بالدينار أو العملة الصعبة ومن مهامها:

- فتح مختلف الحسابات
- استقبال الربائين
- معالجة العمليات المتعلقة بالإدارات و توظيف الأموال
- تحصيل الشيكات في نفس المكان و خارج المكان
- المبادرات اليدوية دفع، تسليم التي يقوم بها الصرافين.¹

مصلحة القروض: وتشرف على العمليات الرئيسية التالية:

- التمويل؛
- التحصيل.

مصلحة التجارة الخارجية: تقوم بتسهيل المعاملات التجارية التي تخضع إلى القانون الدولي العام للتجارة الدولية انطلاقا من التنظيمات والأعراف المعمول بها والمستنبطة من غرفة التجارة الدولية بحيث لا تتناقض مع القانون التجاري الجزائري؛


مصلحة الشؤون القانونية: تقوم بتشكيل مرجع وثائقى في مجال التشريع والتنظيم والقانون المصرفي كما تقوم بالتكلف بالملفات المشكوك فيها أو المنازعات، مع القيام بكل إجراءات القانونية

أعوان الأمان: وهم عمال تابعون للبنك، يسهرون على أمن الوكالة².

¹ رئيس مصلحة التمويل وكالة غردابية، أيام التريص.

² رئيس مصلحة التمويل وكالة غردابية، أيام التريص.

الشكل رقم (01) : الهيكل التنظيمي لوكالة غردابية.



المصدر : من اعداد الطالبة، معطيات مقدمة سابقاً، وكالة غردابية، أيام الترخيص

المطلب الثاني: العمليات التمويلية التي تقوم بها الوكالة والمعايير التي تعتمد عليها في اختيار المؤسسات

1- العمليات التمويلية التي تقوم بها الوكالة

تبعد الوكالة مجموعة من العمليات التمويلية المستمدّة من الشريعة الإسلامية في شكل صيغ تمويلية والتي تم التعرف عليها في الفصل الأول نذكر منها:

- **المرابحة:** هي عملية بيع السلعة بنفس الثمن الذي تم شراؤها به مع إضافة ربح معلوم سواء بنسبة محددة من الثمن أو يبلغ محدد، ويظهر الجانب التمويلي إذا بيعت السلعة مرابحة لأجل أو على أقساط؛
- **السلم:** هو عقد بيع مع التسلیم المؤجل للسلع، وهو يتضمن عملية مالية يتم بموجبها تعجيل دفع الثمن نقدا إلى البائع الذي يلتزم بتسلیم بضاعة مضبوطة الموصفات في آجال محددة، وهكذا فيبيع السلم يفترض وجود معاملة تجارية مالية بين طرفين البائع والمشتري؛
- **التأجير التشغيلي:** وهو التأجير الذي يقوم على تملك المستأجر منفعة أصل معين مدة معينة على أن يتم إعادة الأصل للبنك، الإسلامي في نهاية مدة الإيجار، ليتمكن المالك من إعادة تأجير الأصل لطرف آخر أو تحديد العقد مع المستأجر؛
- **الإجارة المنتهية بالتملك:** في هذا النوع من التأجير يتم تملك المستأجر منفعة الأصل خلال مدة التأجير للمستأجر مع وعد من المالك بتملك الأصل للمستأجر في نهاية مدة التأجير بسعر السوق في وقته أو سعر يحدد في الوعد أو بسعر رمزي أو بدون مقابل؛
- **الاستصناع:** يعرف الاستصناع على أنه عقد مقاولة بمقتضاه يطلب الطرف الأول المسمى بالمستصنّع، من الطرف الثاني ويدعى الصانع، والمتمثل في البنك، صنع سلعة أو انجاز مشروع أو تأدية. عمل وذلك مقابل أجر يدفعه بشكل مقطّع أو لأجل¹.

¹ رئيس مصلحة التمويل وكالة غردابية، أيام التربص، 19-20 مارس 2020.

جدول رقم (01): العمليات التمويلية المقدمة من طرف بنك البركة وكالة غردية خلال الفترة. (2016-2018)

(الوحدة مليون دينار جزائري)

السنوات	الصيغ	2018	2017	2016
		القيمة	القيمة	القيمة
المرابحة		30504	22150	15278
الاجارة		4959	2551	3580
السلم		1929	2000	2163
الاستصناع		810	655	750
المجموع		38202	27356	21771



المصدر: مصلحة التمويل، تقارير سنوية، وكالة غردية، أيام التrics

1- المعايير التي يعتمد عليها البنك في اختيار المؤسسات:

- اعتماد البنك على المعايير المتعلقة بوصف العميل وتحديد نوع القرض؛
- اعتماد البنك على المعايير المتعلقة بتحليل مخاطر الائتمان؛
- اعتماد البنك على المعايير المتعلقة بمصادر المعلومات المالية؛
- اعتماد البنك على المعايير المتعلقة بالمعلومات الاستراتيجية.

المطلب الثالث: صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك والدراسة الإحصائية للتمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة وكالة غردابية

أ- آلية تطبيق صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك: تمثل خطواته في:


1- يقوم البنك البركة (المؤجر) بشراء أصول ثابتة محددة بطلب من العميل (المستأجر)؛

2- يقوم بنك البركة بتغيير هذه الأصول إلى العميل؛

3- تتحسب الدفعات الإيجارية على فترة التعاقد وتأخذ بعين الاعتبار ثمن الشراء وقيمة الأصل، وهامش الربح المناسب؛

4- يبقى بنك البركة مالكًا للأصول المؤجرة طيلة فترة الإيجار، حتى تمام سداد أقساط الإجارة ثم تنتقل الملكية للعميل¹.

الشكل رقم (02): مخطط الإجارة المنتهية بالتمليك في بنك البركة



¹ وثائق مقدمة من طرف بنك البركة وكالة غردابية.

الجدول (02-02): مردودية و درجة مخاطرة الصيغ الاجارة التمويلية المستخدمة في بنك البركة

الجزائري سنة 2015

النسبة	درجة المخاطرة	النسبة	المردودية	
%25	ضعيفة	%0	ضعيفة	الاجارة
%75	متوسطة	%50	متوسطة	
%0	عالية	%50	عالية	
%100	المجموع	%100	المجموع	

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على عصام بوزيد . عبد المجيد قدي. واقع توجه البنوك الاسلامية

نحو تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر . مجلة الباحث . العدد 15/2015

ب - اساسيات تطبق الاجارة المنتهية بالتمليك في بنك البركة

اولا: شروط مطابقة مختلف العمليات التمويل بصيغة الاجارة المنتهية بالتمليك للشريعة الاسلامية

- يجب ان يكون موضوع التأجير معروفا و مقبولا من الطرفين (استعمال الاصل المؤجر)
- يجب ان تكون عملية التأجير على اصول دائمة
- الاصل المؤجر بما فيه التوابع الالزمة لاستعماله يجب ان يسلم لمستخدمه على الحالة الذي اجر من اجله
- مدة التأجير، اجال التسديد، مبلغ الاجارات ، يجب ان تحدد و تعرف عند التوقيع على عقد التأجير.
- يمكن تسديد الاجارات لأجل او بأجزاء و هذا حسب الاتفاق الطرفين.
- بالاتفاق الطرفين يمكن مراجعة الاجارات ، مدة التأجير وكل البنود الاخرى للعقد.
- ان تلف او انخفاض قيمة الاصل المؤجر لسبب خارج عن نطاق المستعمل ، لا يحمل هذا الاخير المسؤلية وعواقبها آلا ادا تم التأكد انه لم يأخذ الاحتياطات الالزمة للحفاظ على الاصل.
- يقع على عاتق البنك اجراء كل اشغال الصيانة والاصلاح الالزمة لإبقاء الاصل المؤجر على حالة تأدية الخدمة التي استئجر من اجلها، وهذا ما لم يوجد اتفاق مخالف لذلك، كما يتحمل كل التكاليف الاجارية الواردة في عقد التأجير.

- يضمن المستعمل صيانة الاصل المؤجر، مع تحمل كل التكاليف الاجارية التي تظهر بعد تاريخ التأجير.¹

ثانيا : مراحل التمويل بالإجارة المنتهية بالتمليك في بنك البركة وكالة غرداء

يقوم بنك البركة بتوفير خدمة التمويل بالإجارة المنتهية بالتمليك للمؤسسات والافراد في مختلف المجالات منها العقارات والمنقولات سواء للأفراد او المؤسسات تتراوح حصة التمويل من البنك ما بين 70 من المائة الى 80 من المائة من ثمن الشراء او البناء ويتم ذلك وفقا للمراحل التالية :

-1 يتقدم المتعامل للبنك بطلب استئجار اصل معين بعد ان يشتريه البنك ويدفع ثمنه ويحدد المتعامل في هذا الطلب الاصل الذي يريد ان يستأجره ومدة التأجير .

-2 يقوم البنك بدراسة الطلب (دراسة مالية وسوقية) وفقا لمعايير التمويل والاستثمار المعهول بها وتكون مضبوطة بقيم الشريعة الاسلامية.

-3 في حالة موافقة البنك على شراء الاصل وتأجيره للمتعامل حسب رغبته، يقوم البنك بإبلاغ المتعامل بتفاصيل الموافقة والشروط التي يتم التأجير بناءا عليها، ومن اهم هذه البنود على سبيل المثال : الدفعية الاولى من الاجار، مدة الاجار حسب موافقة البنك، قيمة بدل الاجار الشهري ، او السنوي الذي سيدفعه المتعامل، تارة التأخير في السداد .

-4 يتم توقيع عقد الاجار بين البنك والمتعامل بالشروط المتفق عليها مع بقاء العين موثقة باسم مالكها (البنك) الى حين تملكها للعميل ، كما يتم توقيع وعد من البنك للمتعامل بتملكه او هبه الاصل او العين له، عقب انتهاء عقد الاجارة، ووفاء جميع اقساطها للبنك ، بحيث اذا تحقق ذلك ، فان البنك ينفذ وعده بابرام عقد الهبة مستقل للعميل.²

¹ الطيب لحبيح: مقال الاجارة المنتهية بالتمليك في البنك الاسلامي، حلقات الجزائر العدد 32 الجزء الرابع، ديسمبر 2008، ص 204

² موقع الالكتروني لبنك البركة الجزائري <http://www.albaraka-bank.com> ومعطيات من البنك

ثالثا: نموذج تطبيقي عن حالة تمويل بصيغة الاجارة المنتهية بالتمليك في بنك البركة الجزائري (وكالة غرداء)

قامت مؤسسة تجارية بطلب تمويل من بنك البركة الجزائري (وكالة غرداء) بصيغة الاجارة المنتهية بالتمليك ، وهذا يهدف الحصول على سيارة وشاحنة ، حيث اقترح الزبون في طلبه على البنك ان يموله البنك ، ب 80 % من القيمة السوقية للمعدات ، ويمول الزبون الباقي تمويلا ذاتيا .

في المرحلة الثانية قام البنك بدراسة طلب الزبون من عدة جوانب اعتمادا على قدرات البنك المالية والائتمانية الوضع السوقى للأصل محل التعاقد او الدراسة الوثائق المالية و الادية للمؤسسة صاحب الطلب.

وفي مرحلة اخرى وافق البنك على طلب تمويل المؤسسة ولكن بشروط هي:

1- يستطيع البنك تقديم تمويل للمؤسسة 75 % من القيمة السوقية خارج الضريبة للمعدات محل الطلب بدلا من 80% التي اقترحها العميل في طلبه المقدم للبنك ، وبالتالي فالتمويل الذاتي للعميل يكون بنسبة 25% من قيمة المعدات بدلا من 20% المطلوبة من العميل:

ويمكن تلخيص ذلك في جدول:

جدول رقم (02-03) :توزيعات التمويل بين العميل والبنك

الوحدة الدينار الجزائري دج			
تمويل البنك للعميل	التمويل الذاتي للعميل	قيمتها السوقية خارج الضريبة	نوع المعدات
قيمة التمويل البنك للعميل 75%	قيمة التمويل الذاتي للعميل 25%		
6937500	2512500	925000	الشاحنة
1025640.75	341880.25	1367521	السيارة
7963140.75	2654380.25	10617521	المبلغ الإجمالي

المصدر : من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات من البنك-2020.

- مدة الاجار هي 60 شهرا؛
- التسديد يكون بالأقساط الشهرية ؛

- مدة التأجيل عن الدفع هي 3 الاشهر :

- هامش الربح * 27.35 %.

ويمكن تلخيص المعلومات والارقام في عملية التمويل هاته التي قام بها البنك للزبون كما يلي :

الجدول رقم (4-2) بيانات مالية حول عملية التمويل البنك للعميل

الوحدة الدينار الجزائري دج			
القيمة الاجمالية	السيارة	الشاحنة	البيان
10617521	1367521	9250000	القيمة السوقية للمعدات
2654380,25	341880,25	2312500	التمويل الذاتي للعميل (%) 25
7963140,75	1025640,75	6937500	القيمة السوقية خارج الضريبة لتمويل البنك للعميل (%) 75
2903893,83	374017,55	2529876,28	هامش الربح الاجمالي لمدة الاجارة (%) 27.35
13521414,83	1741538,55	11779876,28	قيمة الاجرة خارج الضريبة بما فيها هامش الربح
2569068,81	330892,32	2238176,49	قيمة الضريبة الاجمالية معدل الضريبة (19%)
16090483,64	2072430,87	14018052,77	قيمة الاجرة المستحقة الدفع من العميل للبنك الجمالية
	30769,23	208125	الدفعة الاولى

المصدر : من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات من البنك سنة 2020.

* تأخذ بعين الاعتبار في تقدير قيمة هامش الربح بأنه يتضمن قيمة التمويل الذي سيقدمه البنك للعميل إضافة إلى الاتعاب تأجيره وفقاً لصيغة الاجارة المنتهية بالتمليك للعملية كاملة).

قيمة هامش الربح = قيمة الإيجار الإجمالية خارج الضريبة - القيمة السوقية للأصل المؤجر.

ويمكن حساب قيمة الإيجار المستحق الدفع من العميل وفقاً للعلاقة التالية :

قيمة الإيجار المستحق الدفع من العميل للبنك = قيمة الإيجار خارج الضريبة بما فيها هامش الربح + قيمة الضريبة الإجمالية.

- يتضح من الجدول اعلاه ان البنك سقوم بتمويل العميل بما نسبته 75% من القيمة السوقية للمعدات محل طلب العميل ، اي ما قيمته **7963140,75 دج** ، والباقي يسدده العميل كتمويل ذاتي بما نسبته 25% من القيمة السوقية للمعدات ، اي ما يعادل **2654380,25 دج** ، وبذلك يصبح المبلغ الإجمالي للمعدات الذي يتحمله العميل بعد حساب هامش الربح المطبق من طرف البنك و الضريبة بقيمة إجمالية تبلغ **16090483,64 دج**.

- كما يتحقق البنك من عملية تمويله هذه وفقاً لصيغة الاجارة المنتهية بالتمليك هامش ربح اجمالي مدة الإجارة (60 شهراً) للأصولين معاً محل التعاقد (السيارة والشاحنة)، يقدر بـ 2903893.83 دج (وقد تم حسابه وفقاً للصيغة المذكورة بالجدول اعلاه و ذلك كما يلي (10617521 - 2903893,83) ، كما هو موضح بالجدول رقم (2-7) أي يتحقق البنك ربح او زيادة اجمالية عن قيمة الاصل المشتري لجميع فترة التأجير بنسبة 27,35% من قيمة الاصل ، اذن فالبنك يحقق ربح شهري بنسبة 0,45% (27.35 / 12 شهر) وهي نسبة لا يأس بها ، حيث يسترجع البنك خلال مدة 60 شهراً أي 5 سنوات قيمة الاصل محل التعاقد مع العميل اضافة الى تحقيق ربح لا يأس به بعد تغطية التكاليف ويتحقق بذلك هاماً جداً للبنك ويمكن توضيح ذلك من خلال الجدول التالي:

- اما بالنسبة للعميل فهو يتحمل ايضاً التكاليف لقاء حصوله على التمويل من البنك وتسديده لأقساط تأجيره خلال فترة خمس سنوات (60 شهراً) حيث تبلغ اجمالي ما يتحمله : قيمة الاجر خارج الضريبة بما فيها الهامش مضافاً اليها قيمة الضريبة ويمكن توضيح ذلك كما يلي:

الجدول رقم (02-05) التكلفة التي يتحملها العميل لقاء حصوله على التمويل من البنك بصيغة الاجارة بالتمليك

الوحدة الدينار الجزائري دج			
المجموع	تمويل السيارة	تمويل الشاحنة	البيان
13521414,83	1741538,55	11779876,28	قيمة الاجرة خارج الضريبة بما فيها هامش الربح(1)
2903893,83	374017,55	2529876,28	هامش الربح الذي يأخذه البنك(2)
10617521	1367521	9250000	القيمة السوقية للمعدات(3)
2569068,81	330892,32	2238176,49	قيمة الضريبة الاجمالية(4)
16090483,64	2072430,87	14018052,77	قيمة الايجار المستحق الدفع من قبل العميل (4+3+2) او (1+4)
5472962,64	704909,87	4768052,77	التكلفة الزائدة التي يتحملها العميل لقاء تمويله من قبل البنك (2+4)
%51,54	%51,54	%51,54	نسبة التكلفة التي يتحملها العميل لقاء تمويله من البنك لفترة 5 سنوات (%)

المصدر : من اعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات من البنك سنة 2020.

يوضح لنا الجدول اعلاه التكلفة التي يتحملها العميل لقاء حصوله على التمويل من البنك بصيغة الاجارة بالتمليك ، حيث يتبين لنا ان العميل يقوم بتسديد مبلغ سنوي مقسم الى اقساط شهرية، يحوي قيمة السوقية للأصل اضافة الى هامش الربح الذي يستفيد منه البنك مضافا اليها قيمة الضريبة الاجمالية ، كما هو موضح بالجدول ، وبهذا يتحمل العميل تكلفة اجمالية لفترة الاجارة زائدة عن قيمة السوقية للأصل (للعتاد: السيارة والشاحنة) والذي تبلغ قيمته 135211.83 دج محل التعاقد بتكلفة إضافية تقدر بـ 5472962,64 دج اي ما يعادل نسبة 51,54% من قيمة الاصل السوقية ، وهو بهذا يتحمل تكلفة سنوية تقدر نسبتها بـ 10,30% ، اي ما يعادل نسبة 0,85% شهريا .

وبالرغم من ان نسبة التكلفة الاجمالية للخمس سنوات هي نسبة معترضة ، تفوق نصف قيمة الاصل ، الان مدة 60 شهرا من الاستفاده من الاصل محل التعاقد تكون قد قدمت زيادة في المنفعة للمؤسسة التي تعتبر كعميل للبنك لقاء استغلالها للمعدات ، وبالنظر الى نسبة التكلفة السنوية فيبدو انها متوسطة إلى حد ما ، هذا الامر قد يبقى مريحاً للمؤسسة الاقتصادية وللأنشطة الاستثمارية لأنها تستثمر أموالها بطريقة منتظمة وبفاءة في إستغلال كافة مواردها من مرحلة الى اخرى وهو ما يتحقق عوائد مقابل ذلك لتسديد الديون في آجالها المحددة ، وبالرغم من ذلك تبقى هذه الفترة ملائمة والتكلفة تتواءز معها بشكل مقبول إلى حد ما .

جدول رقم (06-02) اهم الوثائق الخاصة للحصول على التمويل بالإجارة المنتهية بالتمليك

- طلب التمويل موقع و مختوم من قبل المدير يبين مبلغ و شكل التمويل المطلوب و الضمانات المقدمة لتغطية هذا التمويل.
- نسخة من سند الملكية أو عقد الإيجار للمبني. ومقعد الشركة
 - نسخة من السجل التجاري
 - بطاقة التسجيل الضريبي.
 - الوضع القانوني للشركة.
- نسخة من سند الملكية اقررت كضمان.
- شهادة التأهيل و التصنيف المهني للمقاولين
 - الوضع المحاسبي النهائي.
- الدراسة الفنية و الاقتصادية التفصيلية للمشروع.
- التراخيص الالزمة لتنفيذ المشروع و تسهيل العمل بما في ذلك تراخيص البناء و الموافقات.
- تقرير مبدئي للفواعير
- تحديث شهادة CANOS و CNAS المراجعة النهائية.

المصدر معطيات من البنك البركة

ج- الدراسة الإحصائية للتمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة وكالة غردابية

1 / التمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة وكالة غردابية على المدى القصير خلال الفترة 2012-

2019

يمكن تلخيص المعطيات المقدمة من طرف الوكالة في الجدول أدناه:

الجدول (07-02) : يوضح التمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة وكالة غردابية على المدى القصير في كل سنة (2012 - 2019)

الوحدة: مليون دينار جزائري

2017		2016		2015		2014		2013		2012		السنوات الصيغة
النسبة	القيمة											
72.80	9100	71.84	8213	67.48	7108	63.91	6730	60.11	6420	56.56	6250	المراجحة
27.20	3400	28.16	3220	32.52	3425	36.09	3800	39.89	4260	43.44	4800	السلم
100	12500	100	11433	100	10533	100	10530	100	10680	100	11050	المجموع

2019		2018		السنوات الصيغة
القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	
77.86	9850	75.71	9510	المراجحة
22.13	2800	24.28	3050	السلم
100	12650	100	12560	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات من وكالة بنك البركة غردابية وباستخدام برنامج Excel

من خلال الجدول رقم (09) والذي يمثل حجم التمويلات نلاحظ بأن صيغ التمويل تمثل في صيغتين للتمويل الأولى تمثل في المراجحة أما صيغة التمويل الثانية تمثل في السلم، حيث أن شهد التمويل بصيغة المراجحة تزايد تدريجي مستمر، إبتداء من سنة 2012 بنسبة 56.56% أي مبلغ 6250 مليون دينار جزائري لتصل سنة 2019 إلى نسبة 77.86% من مجموع التمويلات الممنوحة أي مبلغ 9850 مليون دينار جزائري،

بينما شهد التمويل بصيغة السلم تناقص تدريجي في فترة الدراسة حيث بلغت نسبة التمويل 43.44% من إجمالي التمويلات الممنوحة أي مبلغ 4800 مليون دينار جزائري سنة 2012 ، لينخفض إلى 22.13% من إجمالي التمويلات الممنوحة أي مبلغ 2800 مليون دينار جزائري، ومنه فان صيغة المراجحة هي الأكثر استعمالا في المدى القصير طيلة الفترة المدروسة ثم تليها صيغة السلم .

2 / التمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة وكالة غردابية على المدى المتوسط خلال الفترة 2012 - 2019 :

يمكن تلخيصها في الجدول التالي:

الجدول (08-02) : يوضح التمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة وكالة غردابية على المدى المتوسط خلال الفترة (2012 - 2019)

الوحدة: مليون دينار جزائري

2017		2016		2015		2014		2013		2012		السنوات المشيخ
النسبة	القيمة											
84.33	30422	79.57	21443	73.91	16504	65.63	12224	58.64	8150	52.07	6378	المراجحة
10.40	3750	12.62	3400	16.19	3615	21.37	3980	20.96	2913	22.04	2700	الإجارة
3.75	1355	5.51	1486	6.84	1527	8.86	1651	14.50	2015	17.96	2200	السلم
1.52	550	2.30	620	3.07	685	4.13	770	5.90	820	7.92	970	الاستصناع
100	36077	100	26949	100	22331	100	18625	100	13898	100	12242	المجموع

2019		2018		السنوات المشيخ
القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	
87.84	47500	87.69	43525	المراجحة
9.15	4950	8.76	4350	الإجارة
2.22	1200	2.53	1255	السلم
0.8	420	1.01	500	الاستصناع
100	54070	100	49630	المجموع



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات من وكالة بنك البركة غردابية وباستخدام برنامج Excel

التحليل:

من خلال الجدول (10) والذي يمثل حجم التمويلات الممنوحة على المدى المتوسط، نلاحظ أن التمويل بالملارحة في تطور ملحوظ حيث كان سنة 2012 %52.07 أي ما يعادل 6378 مليون دينار جزائري ، ليصل سنة 2019 نسبة 87.84 % محققا بذلك مبلغ 47500 مليون دينار جزائري.

أما باقي التمويلات والمتمثلة في الإيجارة، السلم والاستصناع فهي في انخفاض حيث كانت نسبهم سنة 2012 على التوالي: 22.04 % , 7.92 % , 17.96 % ، بينما سنة 2019 بلغت نسبهم على التوالي: 0.8%, 2.22%, 9.15%

3 / التمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة وكالة غردابية على المدى الطويل خلال الفترة 2012 – 2019

لخلص المعطيات في الجدول أدناه:

الجدول(02-09): يوضح التمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة وكالة غردابية على المدى الطويل خلال الفترة (2012 – 2019):

الوحدة: مليون دينار جزائري

2017		2016		2015		2014		2013		2012		السنوات الصنف
النسبة	القيمة											
96.08	196	94.16	145	89.09	98	82.76	72	72.46	50	65.63	42	الإيجارة
3.92	8	5.84	9	10.91	12	17.24	15	27.54	19	34.38	22	الاستصناع
100	204	100	154	100	110	100	87	100	69	100	64	المجموع

2019		2018		السنوات
القيمة	القيمة	النسبة	القيمة	الصيغ
98.07	305	97.22	245	الإجارة
1.9	6	2.7	7	الاستصناع
100	311	100	252	المجموع



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات من وكالة بنك البركة غرداء ويستخدم برنامج Excel

من خلال الجدول (11) والذي يمثل حجم التمويلات الممنوحة على المدى الطويل نلاحظ بأن التمويلات التمويل عن طريق الاستصناع في تناقص مستمر، حيث كانت نسبته سنة 2012 تقدر بـ 34.38% أما سنة 2019 كانت 1.9% من مجموع التمويلات الممنوحة أي مبلغ 6 مليون دينار جزائري، بينما التمويل عن طريق الإجارة كان في تزايد ملحوظ حيث كانت نسبته 65.63% سنة 2012 ، ليترفع سنة 2019 إلى 98.07% من إجمالي التمويلات الممنوحة أي مبلغ 305 مليون دينار جزائري.

ومنه فان صيغة الإجارة هي الأكثر استعمالا في المدى الطويل ثم تليها صيغة الاستصناع.

1- تحليل و تفسير النتائج

تطقنا في الإحصائيات السابقة عن صيغ التمويل الإسلامي في المدى المتوسط والطويل، وكذلك حجم التمويل الممنوح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، ثم توصلنا إلى مجموعة من النتائج والتي سنحاول من خلال قراءتنا لنتائج إحصائيات صيغ التمويل في الفترة المدروسة وفقا لما يلي :

- بنك البركة الجزائري وكالة غرداء يقدم أربعة صيغ تمويلية، وهي: المراجحة، الإجارة، السلم والاستصناع ؛
- غياب أساليب التمويل بالشركة، وهي: المضاربة والمشاركة، لأنها طويلة الأجل ومخاطرها مرتفعة وهذا ما يتنافى والسياسة الاستثمارية للبنك الرامية إلى الربح السريع من خلال سرعة تحريك الأموال، وهذا ما توفره له الصيغ القصيرة الأجل؛

- غياب الصيغ الزراعية (المزارعة والمساقاة) والتي تلائم طبيعة المنطقة.
- نفس ذلك بتفضيل البنك التمويل بصيغة المرااحة لقلة مخاطرها ودورتها السريعة وربحها المضمون، وكذلك تسمح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالحصول على السلع التي يحتاجونها دون دفع الثمن مباشرة عند استلام السلعة، وهذا ما يوفر لها جرعات مستمرة من التمويل خلال فترة التمويل، معنى أنها توفر مرونة أكبر للتمويل وتتيح للمؤسسة فرصة تحقيق وفرات مالية تستخدمها لتغطية احتياجات أخرى، وعدم اعتماده على السلم لمخاطرها المرتفعة.
- الزيادة في التمويل بالمرااحة راجع إلى طبيعة موارد البنك، وإلى استراتيجيته الاستثمارية أي بدلاً من منح مبلغ كبير لمؤسسة واحدة (كبيرة)، يقوم بنحه لعدة مؤسسات (صغيرة ومتوسطة) وهذا لتفادي المخاطر، لذا فعادة ما يفرض البنك على هذه المؤسسات التمويل بالمرااحة في حين يمكن أن تناسب صيغاً أخرى احتياجاتها كصيغة المشاركة مثلاً.
- أما انخفاض باقي التمويلات فهذا راجع إلى قلة طلبات التمويل على هذه الصيغ لأن البنك لا يتعامل بها كثيراً لذا فالعميل ليس لديه الخيار الواسع في اختيار الصيغة التي تناسب احتياجاته.
- على المدى الطويل يعتمد بنك البركة في تمويلاته على صيغة الإجارة لقلة مخاطرها لأن البنك في الإجارة العادية (التأجير التشغيلي) يملك العين المؤجرة، أما في الإجارة المنتهية بالتمليك فإنه لا يملك العميل العين حتى يستوفي كامل حقوقه، وعدم اعتماده على الإستصناع لمخاطرها المرتفعة.

ربط نتائج الدراسة بالفرضيات

بعد قيامنا بتحليل وتفسير النتائج سنقوم بربطها بالفرضيات.

1- اختبار الفرضية الأولى:

يعتبر أسلوب التمويل بالإجارة المنتهية بالتمليك أسلوباً مناسباً لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المدى الطويل و المتوسط.

وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الأولى: " تعد الإجار المنتهية بالتمليك أحد أهم صيغ التمويل الإسلامية ملائمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة".

2- اختبار الفرضية الثانية:

يحتل التمويل بالإجارة المنتهية بالتمليك مكانة مهمة من بين التمويلات وهذا تماشيا مع سياسة الدولة المشجعة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لأهميتها البالغة في تحقيق التنمية الاقتصادية.

وهذا ما تم التوصل إليه من خلال الدراسة التطبيقية.

وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الثانية: "يساهم بنك البركة الجزائري (وكالة غردابية) في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصيغة الإجارة المنتهية بالتمليك".

خلاصة الفصل:

من خلال الوثائق المقدمة والمقابلة الشخصية التي اجريناها مع مختلف مصالح الوكالة استنتجنا ان تطور نسبة التمويل بالإيجار المنتهية بالتمليك من طرف البنك لسهولة التعامل بها ووضوح تطبيقها مع مردودتها العالية هذا من جهة، اما من جهة اخرى فيتبين لنا خلال هذا الفصل ان الوكالة لها استقطاب واسع للزبائن والمعاملين المنحدرين من المنطقة او من مناطق اخرى وخاصة مناطق الجنوب ، لانسجام هيكلها التنظيمي.

الخاتمة

لقد أتاحت لنا هذه الدراسة معرفة عدة جوانب في مجال عمليات التمويل التي تقوم بها البنوك التجارية بصفة عامة والبنوك الإسلامية بصفة خاصة ، لاسيما صيغة التمويل المسمى بالإجارة المنتهية بالتمليك و الأهمية التي تكتسيها هذه الصيغة في توفير المنفعة للشئء المؤجر للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ومساعدتها على تحقيق أهدافها .

كما تم من خلال إجراء هذه الدراسة تسليط الضوء على مختلف المفاهيم والتعارف المعطاة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مع الإشارة للتعریف الذي اعتمدته الجزائر في تصنيف المؤسسات المصغرة، كذلك التطرق إلى العلاقة القائمة أو التي تربط بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و مختلف أنواع البنوك بما فيها الإسلامية ، وهذا ما سمح بإعطاء رؤية عامة حول إمكانیات التمويل المتاحة والصيغ المعتمدة من طرف هاته البنوك في سبيل دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قصد الإستفادة من مزاياها في مجال الإبداع، النمو وتوفیر مناصب عمل، والسعى لتحقيق التنمية الاقتصادية.

وصولا بذلك الى العمليات التمويلية التي تمنحها البنوك لهذه المؤسسات فقد تم التعرف في الدراسة التطبيقية إلى نشأة بنك البركة وكالة غردابية ، هيكلها التنظيمي ومهامها ، إضافة إلى التمويلات الممنوحة من قبل البنك على المدى القصير ، المتوسط والمدى الطويل ، والتعرف على خطوات وإجراءات الحصول على قرض وفق صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك ، وقد تم التوصل أيضا إلى أن أسلوب التمويل بالإجارة أسلوبا مناسبا وملائما لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

نتائج اختبار الفرضيات:

من خلال دراستنا للموضوع توصلنا الى مدى صحة فرضيات الدراسة

► **بالنسبة للفرضية الأولى :** يعد بنك البركة فرع غردابية مؤسسة مالية تعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية ، حيث تعتمد الوكالة على عدة صيغ تمويلية متنوعة حسب متطلبات العملاء وبيئة الأعمال ، وتمثل هذه الصيغ فيما يلي : المراححة ، الإيجار التشغيلي ، السلم ، الإستصناع ، الإجارة المنتهية بالتمليك ، وبهذا يتم قبول الفرضية الأولى.

► **بالنسبة للفرضية الثانية :** بإعتبار أن الوكالة محل الدراسة مؤسسة مالية تعمل في بيئة تتصرف بالمخاطر ، فهي تعتمد على عدة معايير محددة من قبل الإدارة العليا للوكالة وهي كما يلي : المعايير المتعلقة بوصف العميل

الخاتمة

وتحديد نوع القرض والمعايير المتعلقة بتحليل مخاطر الائتمان ، بمصادر المعلومات المالية ، بالمعلومات الاستراتيجية ، وبالتالي يتم قبول الفرضية الثانية.

► بالنسبة للفرضية الثالثة : بإعتبار أن عملاء الوالة متنوعين كمؤسسات صغيرة أو متوسطة أو أشخاص طبيعيين أو معنويين ، فإنها تقوم الوكالة بعملية تمويل بعد تحقق الشروط المطلوبة و دراسة شاملة لملف العميل وبناء على طلبه إلى معيار ثلاث فترات زمنية متنوعة وهي التمويل على المدى القصير ، التمويل على المدى المتوسط والطويل ، وبهذا يتم قبول الفرضية الثالثة.

► بالنسبة للفرضية الرابعة : تعد الإيجار المنتهية بالتمليك أحد أهم صيغ التمويل الإسلامي ملائمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال حصولها على أعلى حصيلة متزايدة بالبنك محل الدراسة بمعدل تدريجي طيلة الفترة المدروسة مقارنة بباقي الصيغ الأخرى، وذلك نظراً لسهولة إجراءاتها وشروط تطبيقها وإمتيازات التي يستفيد منها العملاء ، وبهذا يتم قبول الفرضية الرابعة من الدراسة .

نتائج البحث :

النتائج النظرية:

► يتبيّن بوضوح أهمية البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ب مختلف الصيغ التي تعدّ أهم وأنسب تلك التمويلات؛

► رغم أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدورها الحوري في إحداث التنمية الاقتصادية إلا أنها تعاني من إشكالية تمويلها والتي تقف حاجزاً أمام تحقيق أهدافها؛

► تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أفضل وسائل الإنعاش الاقتصادي، نظراً لسهولة تكيفها ومرورتها التي تجعلها قادرة على تحقيق التنمية الاقتصادية وتوفير مناصب العمل وجذب الشروء؛

► تركيز بنك البركة وكالة غردية على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أكثر من تمويل المؤسسات الكبيرة؛

► البنك يفرض على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التمويل بأساليب منها تقنية الإيجار لقلة مخاطره وربحه المضمون.

النتائج التطبيقية:

1- قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يشكل جزءاً هاماً من محفظة البنك وينمو باستمرار، إذ أن تطور نسبة التمويلات الموجهة لفائدة هذا القطاع تدل على مكانته المتزايدة في نشاط البنك؛

الخاتمة

2- يعتمد بنك البركة الجزائري (وكالة غردية) في تمويله للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على صيغة الاجارة بنسبة كبيرة نظرا لسهولة التعامل بها ووضوح تطبيقها ومروดيتها العالية مع قلة مخاطرها.

الوصيات:

- تشجيع البنوك الإسلامية على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق إصدار قوانين منتظمة لذلك من طرف البنوك المركزية ومؤسسات النقد؛
- المساعدة في رفع مستوى التكوين والتأهيل للوصول بهذه المؤسسات إلى مستويات جيدة من الأداء يمكنها من الاستفادة القصوى من التمويل الإسلامي؛
- ضرورة عدم التركيز على الاجارة فقط، فمع ملائمة الاجارة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أن التنويع في الصيغ يكون دائماً أفضل لأنها يمنح خيارات أخرى في ظروف أخرى ، وبالتالي تحقيق التنمية في كل المجالات؛
- تحسين إمكانيات التمويل للمؤسسات الناشئة للاستفادة من مزاياها في مجال الإبداع، النمو وتوفير مناصب العمل؛
- إنشاء بنوك متخصصة لتمويل المؤسسات المصغرة، تتكيف مع خصائص ومتطلبات هذه الشرحة من المؤسسات؛
- تقديم الإرشادات والنصائح لشباب الراغب في إنشاء مؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الإكثار من الأيام الإعلامية والتحسسيّة فيما يخص تقديم نماذج ناجحة عن التمويل و مختلف التغيرات التي قد تطرأ في اعلانات البنوك الإسلامية وتكاثف وكالاتها عبر مختلف اقطار الوطن بشكل واسع من اجل الاستقطاب المتزايد للعملاء؛
- ضرورة الاهتمام وتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما تلعبه من أهمية كبيرة في تحقيق التنمية.

آفاق الدراسة:

من خلال دراستنا للموضوع نقترح المواضيع التالية:

- دراسة دور واستراتيجيات التمويل لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- دراسة مقارنة للصيغة المقدمة من طرف بنك البركة كبنك إسلامي والبنوك التجارية.
- صيغ التمويل الإسلامية كآلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحقيق التنمية.

قائمة المراجع

كتب:

➢ فهد بن على الحسون، **كتاب الاجارة المنتهية بالتمليك في الفقه الاسلامي**، مكتبة مشكاة الإسلامية، 2005.

الرسائل والمذكرات الجامعية:

➢ بن عتيق محمد الامين .**طرق التمويل الاسلامي واثره في تحديد الاستراتيجية المؤسسة**. مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر اكاديمي. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسخير والعلوم التجارية، قسم علوم التسخير، فرع مالية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2016/2017.

➢ بوخطة رقاني، خماني نيمان، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالقرض البنكي**، مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في العلوم التسخير، جامعة فاصدي مرباح، ورقلة، سنة 2012/2013.

➢ حياة بن حراث. **سياسة التمويل الموجهة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتتجارية وعلوم التسخير، جامعة أبي بكر بلقايد- تلمسان، 2013.

➢ خالد بن عبد الله بن براك الحافي، **الإجارة المنتهية بالتمليك في ضوء الفقه الإسلامي** .بحث مقدم لاستكمال متطلبات الماجستير، جامعة الملك سعود .كلية الدراسات العليا قسم الثقافة الاسلامية شعبة الفقه والاصول.

➢ سمير سعداوي وآخرون، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية**، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسخير والعلوم التجارية، قسم علوم التسخير، فرع مالية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2006.

➢ سوسن زيريق، **مساهمة القرض الایجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2010-2015**، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم .في علوم التسخير، تخصص مالية المؤسسة .جامعة العربي بن المهيدي ام البوقي سنة 2016/2017.

➢ طالبي خالد، **دور القرض الایجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص التمويل الدولي والمؤسسات النقدية والمالية، جامعة منتوري قيسنطينة سنة 2010-2011.

- لبني بومعزة. واقع تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وفق صيغ التمويل الإسلامي. مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسخير جامعة العربي بن المهيدي ام البوachi سنة 2017/2016.
- ماجدة رحيم. واقع ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني .مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي ، الطور الثاني في ميدان: علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية فرع علوم التسخير، تخصص إدارة أعمال سنة 2017-2018.
- محمد عبد الحميد فرحان، التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة: دراسة لأهم مصادر التمويل، مذكرة ضمن متطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم المالية و المصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2003.
- محمد يوسف عارف الحاج محمد.عقد الاجارة المنتهية بالتمليك من التطبيقات المعاصرة لعقد الاجارة في الفقه الاسلامي، اطروحة لاستكمال متطلبات درجة الماجستير في الفقه والتشريع بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس فلسطين سنة 2003.
- مكرم محمد صلاح الدين، مييض الاجار والاجارة المنتهية بالتمليك، وفق لمعايير المحاسبي الاسلامي دراسة تطبيقية في المصايف الاسلامية، رسالة قدمت لنيل درجة الماجستير في المحاسبة سنة 2010.
- حيدوشي أحمد. زمار عامر آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق البنوك التجارية مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي ،جامعة اوكلوي محنـد اوـلـاجـ الـبـوـرـة ، عـلـومـ اـقـتـصـادـيـةـ وـالـتـسـيـيرـ وـعـلـومـ تـجـارـيـةـ فـرعـ عـلـومـ التـسـيـيرـ، تـخـصـصـ مـالـيـةـ وـالـحـاسـبـةـ سـنـةـ 2017-2018
- دارف محمد. آليات و هيئات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر - دارسة تحليلية ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في المالية والمحاسبة، جامعة محمد بوضياف المسيلة، علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية فرع علوم التسخير، تخصص المالية والمحاسبة سنة 2017-2018
- دادن عبد الوهاب، نحو مقاربة لتحليل المنطق المالي لنمو المؤسسات الاقتصادية، رسالة ماجستير، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2004.
- قريشي يوسف، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة ميدانية، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، جامعة الجزائر، 2005.

قائمة المصادر والمراجع

- عمار زيتوني ، بسكرة الجزائر ، مصادر تمويل المؤسسات مع دراسة التمويل البنكي ، مجلة العلوم الإنسانية ، جامعة محمد خيضر ، 09 العدد ، مارس 2006
- عاشر كنوش، تنمية وتطوير المؤسسات ص و م في الجزائر الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات ص و م في الدول العربية، جامعة حسية بن بوعلی ، الشف الجزائر 17-18 افريل 2006
- - فرحي حبيب ، دور هيكل الدعم المالي في تحسين أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في المالية ونقود ، جامعة محمد خيضر بسكرة سنة 2013-2012

المجلات والجرائد:

- عصام بوزيد، عبد الجيد قدی، واقع توجه البنوك الإسلامية نحو تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 15/15.2015
- عليش فطيمة، تمويل القرض العقاري في البنوك الإسلامية دراسة حالة إجارة منتهية بالتمليك، مجلة الاقتصاد الدولي و العولمة :المجلد 03، العدد 02، 2000.
- فطوم معمر، استراتيجية تطور صناعة التمويل الإسلامي في الجزائر مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة الجلفة، العدد 06/06.2014

القوانين، الأوامر والنصوص التشريعية:

- القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18، الجريدة الرسمية، العدد 77، المؤرخة في 2001/12/12
- مشروع القانون رقم 10/90 المتعلق بالنقد والقرض وأسباب صدور الأمر رقم 09/96 المتعلق بالاعتماد الایجابي.

المقابلات

- مقابلة مع خلية الاعلام، مشتلة المؤسسات.
- مقابلة مع رئيس مصلحة التمويل، مصلحة الزيان، المدير العام، وكالة غردية، أيام الترخيص، 14/15 مارس 2020

قائمة المصادر والمراجع

بحوث:

➢ بخشاشي رابح. واقع وأفاق الإجارة المنتهية بالتمليك في البنوك التجارية الجزائرية دراسة تقييمية بينك البركة الإسلامي الجزائري بحث مقدم ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول: الخدمات المصرفية الإسلامية بين النظرية والتطبيق. المنعقد بجامعة عجلون الوطنية – الأردن أيام: 15-16 ماي 2013.

مقالات:

➢ الطيب لحبيح، مقال الاجارة المنتهية بالتمليك في البنوك الاسلامية، حوليات الجزائر العدد 32 الجزء الرابع، ديسمبر 2008.

المراجع باللغة الأجنبية:

MEDIA BANK :le journal Interne de la Banque d'Algérie N°43 ➢
Avril Mai 2001

الملاحق

